الدر المتناثر من فوائد أحمد شاكر

في أصول الفقه و مصطلح الحديث

(المستخرج من تحقيقه لجامع الترمذي)

اعتنى به : أبو عبد الصمد محمد يماني

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة :

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا , من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له , وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أما بعد

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى و خير الهدي هدي سيدنا محمد صلى الله عليه و آله وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار .

قال الله تعالى :

[يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون [1]]

[يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء , واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام , إن الله كان عليكم رقيبا [2]]

[يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما [3]]

هذه أقوال في مصطلح الحديث و بعض قواعد أصول الفقه , صدرت من أحمد شاكر أو اقتطفها من علماء المصطلح الذين سبقوه , وردت في تحقيقه لجامع الترمذي الجزء الأول والثاني , ونظرا لأهميتها , خصصت لها هذا الحيز , وأعددتها ووضعت لها عناوين, لكي تبقى راسخة في الذهن , لأن كل ما تكرر تقرر . والله الهادي إلى سواء السبيل .

وهذا البحث هو جزء من البحث الذي أنجزته تحت عنوان الدر المتناثر من فوائد أحمد شاكر المستخرج من تحقيقه لجامع الترمذي ؛ والذي نشر في موقع صيد الفوائد الإلكتروني . وكان بحثا كبيرا – أكثر من 300 صفحة - واشتمل على الفوائد الفقهية وفوائد علم الحديث وفوائد فقه الأصول؛ غير أن فوائد علم الحديث وفقه الأصول لم أشرحها ولم أعلق عليها . فارتأيت أن

---

[1] _ سورة آل عمران آية 102 .
[2] _ سورة النساء آية 1 .
[3] _ سورة الأحزاب آية 9 .

أفردها في هذا البحث وأضيف إليها الشرح والتعليق ليسهل على القاريء الرجوع إليها بسهولة ودراستها والاستفادة منها . والله تعالى ولي التوفيق والهادي إلى الصواب.

وسميت هذا البحث : الدر المتناثر من فوائد أحمد شاكر (في أصول الفقه و مصطلح الحديث) المستخرج من تحقيقه لجامع الترمذي .

وسرت فيه على الخطوات التالية :

- مقدمة

- صفحات من حياة أحمد شاكر

- جرد الفوائد الأصولية و قواعد مصطلح الحديث .

- توثيق هذه القواعد كما وردت في جامع الترمذي ؛ بحيث كتبت رقم الجزء ثم رقم الصفحة ؛ هكذا 195/1 يعني الجزء الأول الصفحة 195 .

- إعطاء عنوان مناسب لكل قاعدة .

- تذييلها بفوائد من علم المصطلح و علم الأصول قدر الإمكان وباختصار .

وفي الختام أرجو من العلي القدير أن يكون هذا العمل خالصا لوجهه الكريم وأن ينفع به كاتبه وقارئه وكل من اطلع عليه ؛ ويجازي كل من ساعد على نشره .

ولا تنسونا من صالح دعائكم

أموت ويبقى كل ما كتبته ****** فيا ليت من قرأ دعا ليا

عسى الإله أن يعفوَ عني ****** و يغفرَ لي سوءَ فَعاليا

ثم أقول ونحن في هذه الأيام نعيش رعب انتشار عدوى فيروس كورونا (كوفيد 19) الذي انتشر انتشار النار في الهشيم ؛ عابرا الحدود متخطيا الحواجز والقيود ؛ مخلفا موتى ومرضى في جميع البلدان ؛ وعجزت الإنسانية عن إيجاد دواء مفيد ؛ رغم ما أوتيت من تقدم في شتى المجالات ...أقول : " اللهم يا ولي نعمتنا وملاذنا عند كربتنا اجعل ما نخافه ونحذره بردا وسلاما علينا كما جعلت النار بردا وسلاما على إبراهيم " .

وكتبه راجي عفو ربه أبو عبد الصمد محمد يماني .

يومه 12 رمضان 1441 الموافق 5 ماي 2020

صفحات من حياة أحمد شاكر[4]

اسمه :

أحمد بن محمد شاكر بن أحمد بن عبد القادر من آل أبي علياء , ينتهي نسبه إلى الحسين بن علي بن أبي طالب .

مولده :

ولد أحمد شاكر رحمه الله تعالى بعد فجر يوم الجمعة 29 من جمادى الآخرة 1309 , الموافق 29 من يناير سنة 1892 , بمنزل والده بدرب الإنسية , بقسم الدرب الأحمر بالقاهرة , وسماه أبوه : أحمد شمس الأئمة أبو الأشبال .[5]

أسرته :

لقد نشأ أحمد شاكر في بيت علم ودين :

- فوالده هو الرجل النبيل محمد شاكر . الإمام الجليل , والنابغة العظيم , والكاتب القدير , والشاعر الملهم , , شيخ الشيوخ , وزعيم العلماء , مجدد الأزهر , العالم العلامة ,,, ولد في أسرة كريمة معروفة , من أشرف الأسر وأكرمها , بمينة جرجا , سنة 1282 موافق 1865 ... تلقى العلم على كبار الشيوخ في ذلك العهد , ثم صار أمينا للفتوى , ثم ولي منصب نائب محكمة مديرية القليوبية ثم اختير قاضيا لقضاء السودان في سنة 1317 ,ثم عين في سنة 1322 شيخا لعلماء الإسكندرية[6]...

- جده لأمه هو الشيخ هارون بن عبد الرزاق . كان بارعا في العربية , وله مصنفات مطبوعة بمصر توفي سنة 1336موافق 1918

- أخوه محمود شاكر(1909 – 1997) حصل على شهادة الثانوية سنة 1925 , ثم التحق بقسم اللغة العربية بالجامعة المصرية , نشب خلاف شديد بينه وبين أستاذه الكتور طه حسين , حول منهج دراسة الشعر الجاهلي ....له إسهامات قيمة في مجال الدراسات التي تناولت الأدب العربي القديم ...حاز على جائزة الملك فيصل العالمية للأدب العربي عام 1404 هجري – 1984 ميلادي .[7]

---

[4]- مصادر ترجمته :الأعلام للزركلي 1 / 253, مجلة الحكمة , الموسوعة العربية العالمية , كلمة عن والدي لأحمد شاكر (مطبوعة في صدر سنن الترمذي 1 / 92 6 93) الصبح السافر في حياة العلامة أحمد شاكر لرجب بن عبد المقصود ص 13 – 18 , و مقال لأسامة بن أحمد شاكر (منشور في الصبح السافر , ص 19 – 26) مقدمة الأرناؤوط لكتاب الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان 1 / 7 . مجلة الإلماع , العدد الثالث, يوليوز 2001, تصدرها جمعية الحافظ ابن عبد البرللتعريف بالتراث الإسلامي (من مراكش – المغرب)

5- من الصبح السافر في حياة أحمد شاكر لرجب بن عبد المقصود ص 13

[6]- من " كلمة عن والدي " لأحمد شاكر مطبوعة في صدر سنن الترمذي ص 92 – 93 , بشيء من التصرف

[7]- [نقلا من الموسوعة العربية العالمية]

- أخوه علي شاكر , برز في الأدب , شارك أخاه أحمد شاكر في تحقيق " تفسير الجلالين "[8]

شيوخه:

من أعظم شيوخه أثرا في حياته :

-والده الشيخ محمد شاكر فقد قرأ له ولإخوانه التفسير مرتين , مرة في تفسير البغوي , وأخرى في تفسير النسفي ,وقرأ لهم صحيح مسلم , وسنن الترمذي , والشمائل ,وسنن النسائي , وبعض صحيح البخاري , وقرأ لهم في الأصول : جمع الجوامع , وشرح الأسنوي على المنهاج . وقرأ لهم في المنطق : شرح الخبيصي , وشرح القطب على الشمسية . وقرأ لهم في البيان الرسالة البيانية , وقرأ في فقه الحنفية : كتاب الهداية , وقرأ لهم كثيرا من الرسائل الصغيرة في علوم مختلفة .

وذلك كله على طريقة السلف في استقلال الرأي , وحرية التفكير , ونبذ العصبية لمذهب معين .

- الشيخ محمد أمين الشنقيطي :أخذ عليه بلوغ المرام [9].

- الشيخ محمود أبو دقيقة ,درس عليه خاصة الفقه وأصوله .وكان له على الشيخ أثر طيب .

- الشيخ عبد الله بن إدريس السنوسي – عالم المغرب ومحدثها – أخذ عنه جل صحيح البخاري , وأجازه برواية البخاري , وبقية الكتب الستة .

- الشيخ محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي التقى به عندما زار مصر ولزمه وأخذ عنه توجهه السلفي ونبذ التعصب , وعلق على رسالته القيمة " المسح على الجوربين ".

- الشيخ طاهر الجزائري عالم الشام الرحالة لقيه بالقاهرة .

- الشيخ رشيد رضا [10].

- أحمد الرفاعي المالكي .[11]

- عبد الحي الكتاني , قال شاكر :" والشيخ عابد ذكره شيخنا الحافظ الكبيرالسيد عبد الحي الكتاني في كتابه فهرس الفهارس والأثبات.[12]

- إبراهيم الجبالي .[13]

ثقافته :

تلقى أحمد شاكر العلم في عدة مدارس منها :

---

[8]- [من مجلة الحكمة]

[9]- الصبح السافر ص 16 , ومن " كلمة عن والدي " المطبوعة مع سنن الترمذي ص 95 – 96

10- مجلة الحكمة ص 175

11- ذكره أحمد شاكر في مقدمة تحقيقه لجامع الترمذي 1 / 9, 10, 11.

12- مقدمة تحقيق جامع الترمذي 1 / 14.

[13]- قال شاكر :" وهو شيخي وأستاذي العلامة الكبير " (الباعث الحثيث ص 67)

مدرسة كلية كوردون بالسودان , ثم معهد الإسكندرية , ثم التحق هو وأخوه علي بالأزهر , واتصل بعلمائه من أهل مصر ومن الوافدين إلى الأزهر من بقية البلاد , وكان الأزهر آنذاك محط أنظار أهل العلم .

كان توجه أحمد شاكر في مقتبل العمر إلى الأدب واللغة والشعر , ثم انصرف إلى الحديث , ففي عام 1909 توجه الشيخ إلى علم الحديث قراءة ودراسة على مشايخ عدة , سواء من مصر أو من القادمين إليها , الذين كانت لهم مكانة علمية مرموقة , واستوطنوا مصر , أمثال الشيخ طاهر الجزائري عالم سورية , ومحمد أمين الشنقيطي , والسيد عبد الله بن إدريس السنوسي , عالم المغرب وغيرهم .

إلا أن توجه أحمد شاكر إلى الحديث لم يثنه عن الأدب , ويظهر ذلك جليا في تحقيقاته , سواء في كتب الأدب التي اعتنى بها أو في كتب الحديث التي حققها حيث لم يهمل اللغة العربية , بل أعطاها حقها من العناية كما سيظهر ذلك إن شاء الله تعالى في هذا البحث.

حاز على الشهادة العالمية , وعين مدرسا في مدرسة " ماهر " ثم عين موظفا قضائيا , ثم قاضيا , ثم نائبا لرئيس محكمة , ثم رئيسا لمحكمة , حتى عين عضوا بالمحكمة العليا الشرعية إلى أن رحل إلى المعاش في يناير 1952 [14].

مؤلفاته :

اعتنى أحمد شاكر عناية فائقة بالتأليف وتحقيق كتب السلف الصالح وذلك خدمة منه لهذا الدين الحنيف , وكان رحمه الله تعالى , يملك ملكة قوية في علم اللغة وباعا طويلا في علم الجرح والتعديل ويلاحظ أنه في تحقيقاته خاصة , يبدأ المؤلَّف , فيحقق منه بعض أجزائه , ثم يترك الباقي للأجيال القادمة ,فهو يكتفي بأن يرسم خطة العمل , لأن العمر قصير , والتراث كثير .

وهذه قائمة الكتب التي ألفها أو حققها :

في الحديث والمصطلح :

1 – سنن الترمذي أصدر منه جزأين فقط , ونشر في القاهرة سنة 1937 بمكتبة مصطفى البابي الحلبي .

2- مسند الإمام أحمد , صدر منه 15 جزءا في دار المعارف بالقاهرة بين عامي 1946 و 1957 .

3 – مختصر سنن أبي داود للمنذري حققه مع محمد حامد الفقي .طبعته مطبعة أنصار السنة المحمدية 1948 .

4 - الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير نشرته مكتبة محمد علي صبيح بالقاهرة سنة 1951 .

---

[14]-من مقال لأسامة بن أحمد شاكر

5- شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر العسقلاني .نشرته دار المعارف بالقاهرة بدون تاريخ ظهر سنة 1954 .

6 – شرح ألفية السيوطي .قال أحمد شاكر :" أتممت كتابتها عصر الجمعة 5 صفر 1353 , 18 مايو 1934 , وقد طبع بمطبعة عيسى البابي الحلبي بمصر سنة 1353 هجرية .

7 – خصائص المسند الإمام أحمد للحافظ أبي موسى المديني المتوفي 851 ه , نشرته دار المعارف بالقاهرة سنة 1946 . .

8 – المصعد الأحمد في ختم مسند الإمام لابن الجوزي .المتوفي سنة 833 ه , نشرته دار المعارف بالقاهرة سنة 1946 .

في التفسير والتجويد :

9- تفسير الطبري راجعه وخرج أحاديثه , وحقق النص محمود شاكر , صدر منه أربعة عشر جزءاً في دار المعارف 1956 – 1958 .

10 – عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثيروهو اختصار لتفسير ابن كثير . صدر منه أربعة أجزاء فقط عن دار المعارف سنة 1956 – 1957 .

11 –تفسبر الجلالين بالاشتراك مع الأستاذ علي محمد شاكر , نشرته دار المعارف بدون تاريخ , ظهر سنة 1954.

12 – منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجوزي .

في الفقه والأصول :

13 – المحلى لابن حزم الظاهري , حقق منه الأجزاء الستة الأولى.ونشر في المطبعة المنيرية سنة 1929.

14 – أحكام الأحكام , شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد , بالاشتراك مع محمد حامد الفقي , وطبع في مطبعة السنة المحمدية في مجلدين سنة 1953 .

15 – كلمة الفصل في قتل مدمني الخمر ,له , طبع دار المعارف سنة 1951 في 96 صفحة .

16- نظام الطلاق في الإسلام , له , نشرته مطبعة النهضة في القاهرة سنة 1935 , 1936 .

17 – أوائل الشهور العربية هل يجوز شرعا إثباتها بالحساب الفلكي له , طبع في مطبعة مصطفى البابي الحلبي سنة 1939.

18 – الأصول الثلاثة وأدلتها , يليها شروط الصلاة وواجباتها وأركانها ,ثم القواعد الأربعة , لمحمد بن عبد الوهاب , مراجعة وتصحيح ,طبعته دار المعارف سنة 1946 م.

19- فتوى في إبطال وقف الجنف والإثم , لمحمد بن عبد الوهاب نشرته دار المعارف في القاهرة سنة 1953 م.

20 – أبحاث في فقه وقضاء وقانون , له , طبع في دار المعارف سنة 1941 م .

21 – الرسالة في أصول الفقه ,للشافعي طبع مكتبة مصطفى البابي الحلبي في القاهرة سنة 1940 م .

22 – جماع العلم الشافعي, طبع بمكتبة البابي الحلبي سنة 1940م.

23 – قواعد الأصول ومعاقد الفصول , مختصر تحقيق الأصل في علمي الأصول والجدل لعبد المؤمن بن عبد الحق . طبع دار المعارف , القاهرة سنة 1955م .

في اللغة والأدب :

24 – لباب الأدب , لأسامة بن منقذ ,نشرته مكتبة سركيس في القاهرة ,سنة 1935 م .

25 – الكامل في الأدب , للمبرد ,حقق منه الثاني والثالث ,طبع مكتبة البابي الحلبي في القاهرة , سنة 1937 م .

26 – الشعر والشعراء , لابن قتيبة ,طبع عيسى الحلبي سنة 1946 م و وسنة 1950م .

27 – المفضليات , للضبي , بالاشتراك مع الأستاذ عبد السلام هارون , نشر دار المعارف القاهرة 1952 م الطبعة الثانية .

28 –الأصمعيات , للأصمعي بالاشتراك مع عبد السلام هارون , نشر دار المعارف سنة 1955م .

29 – إصلاح المنطق لابن السكيت , بالاشتراك مع الأستاذ عبد السلام هارون , في دار المعارف بالقاهرة سنة 1949 م .

30 – المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم , للجواليقي , نشر دار الكتب المصرية سنة 1942 م .

31 – الشرع واللغة له , نشر دار المعارف سنة 1945 م , وهو رسالة في الرد على عبد العزيز فهمي باشا , الذي اقترح كتابة اللغة العربية بالحروف اللاتنية .

في التوحيد :

32 – شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي , نشر دار المعارف في القاهرة سنة 1954

33 – التوحيد الذي هو حق الله على العبيد لمحمد بن عبد الوهاب, نشر دار المعارف سنة 1955 م .

في التراجم :

ترجمة الإمام أحمد بن حنبل للذهبي ,نشر دار المعارف سنة 1949م .

شاكر يرد على العلماء الكبار "

وذلك بالحجة والدليل فهو لا يرد هكذا جزافا , بل يعطي الدليل ويقارع الحجة بالحجة . ومن الأمثلة على ذلك وهي كثيرة :

- رده على البخاري ...حيث قال :"

ومن هذا تعرف خطأ البخاري – فيما نقل عنه الترمذي هنا , والخطابي في المعالم (ج 1 ص 279) - من أن شعبة لم يذكر في الإسناد " عبد الله بن نافع بن العمياء" [15].

- رده على ابن حزم و شيخ الإسلام ابن تيمية , حيث قال :

" أفرط في هذه المسألة[16] رجلان : ابن حزم , إذ زعم أن هذه الضجعة واجبة وشرط في صحة صلاة الفجر !! وابن تيمية في الرد عليه , حتى زعم أن حديث الباب باطل وليس بصحيح , وأن الصحيح الفعل لا الأمر بها , لأن ابن حزم يتمسك بلفظ الحديث وظاهره , وأن الأمر للوجوب. وانظر المحلى (ج 3 ص 196 – 200) والمنتقى (ج 1 ص 521 – 522) ونيل الأوطار (ج 3 ص 25 – 29)[17] .

ورد على الحافظ ابن حجر :

" أقول : وهو(أي ابن حجر) يشير بذلك إلى ما يسميه الناس قصة الغرانيق , وهي قصة باطلة مردودة , كما قال القاضي عياض والنووي رحمهما الله . وقد جاءت بأسانيد باطلة , ضعيفة أو مرسلة , ليس لها إسناد متصل صحيح,وقد أشار الحافظ في الفتح إلى أسانيدها (ج 8 ص 332 – 334) ولكنه حاول أن يدعي أن للقصة أصلا ,لتعدد طرقها , وإن كانت مرسلة أو واهية !!وقد أخطأ في ذلك خطأ لا نرضاه له , ولكل عالم زلة ,عفا الله عنه "[18].

ورد على الشافعي (2 / 164 من جامع الترمذي)والترمذي(2 / 177)وابن ماجه (2 / 225 , 227) وابن الجوزي (2 / 165)والشوكاني (2 / 235 , 397)وغيرهم .....

---

[15]- جامع الترمذي 2 / 227

[16]- أي الاضطجاع بعد صلاة الفجر.

[17]-انظر جامع الترمذي 2 / 281 – 282

[18]-جامع الترمذي 2 / 465

أحمد شاكر رائد مدرسة تحقيق النصوص :

يعتبر أحمد شاكر من الأوائل - في العصر الحديث - الذين وضعوا الأسس لمدرسة تهتم بتحقيق النصوص ونشرها . قال أحمد شاكر في مقدمة تحقيق جامع الترمذي (ص 64) :" إنما أرجو أن يجد القارئ هذا الكتاب تحفة من التحف , ومثالا يحتذى به في التصحيح والتنقيح وأصلا موثوقا به حجة , وليعلم الناس أنا نتقن هذه الصناعة , من تصحيح وفهارس ونحوهما , أكثر مما يتقنها كل المستشرقين , ولا أستثني . وما أبغي بهذا فخرا , ولا أقوله غرورا بالنفس , وإنما أقول ما أراه حقا لي أو علي , وقد صححت قبل هذا الكتاب كتبا ..".

ويكفيه فخرا أن يعترف محدث العصر الشيخ الألباني بهذا الفضل حيث قال :" ... وهذا لا يمنعني من أن أعترف أن هناك بعض الرجال المتأخرين لهم فضلهم الظاهر في هذا العلم , نستفيد كثيرا من تحقيقاتهم وتعليقاتهم , كأمثال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى وغيره من الأفاضل ".(الصحيحة ص – م)

اجتهادات شاكر :

وصل أحمد شاكر درجة عالية من العلم , مكنته من أن يكون من المجتهدين , ويدل على ذلك استنباطاته , وتحقيقاته التي اهتدى إليها , والتي لم يسبقه أحد إليها أحيانا, مثال : اهتداؤه على أن الصلاة لا يقطعها شيء , فقال :"

الأحاديث التي فيها الحكم بقطع الصلاة - بالمرأة والحمار والكلب - : منسوخة , فقد سمع عياش أن الحمار يقطع الصلاة , وعياش من السابقين الذين هاجروا الهجرتين , ثم حبس بمكة , وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو له في القنوت . كما ثبت في الصحيحين , فعلم الحكم الأول , ثم غاب عنه نسخه , فأعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد : أن الصلاة لا يقطعها شيء .

وهذا تحقيق دقيق واستدلال طريف لم أر من سبقني إليه "[19].

ثناء العلماء على شاكر:

كان أحمد شاكر علما من أعلام العصر وذلك بشهادة كل من عرفه وعاصره أو قرأ له , سواء في مصر أو في العلم الإسلامي بل والمستشرقين .

قال الشيخ الألباني عن تحقيق شاكر لجامع الترمذي :"حققه تحقيقا علميا نادرا, وانتقده في كثير من أحاديثه , وسلم له بتضعيف بعضها"[20]

---

[19]- جامع الترمذي 2 / 166

[20]- صحيح سنن الترمذي1 / ز

وقال عن تحقيق شاكر لمسند أحمد بن حنبل :" لقد حقق القاضي الشرعي أحمد شاكر قسطا من المسند تحقيقا نادرا وجوده , وقال: " لم أر مثل أحمد شاكر قط "[21].

ويقول الشيخ أبو إسحاق الحويني :" لو أن أحمد بن حنبل رأى ما فعله أحمد شاكر في المسند لقبله بين عينيه "[22].

وقال الأرناؤوط في صدر تحقيقه لكتاب الإحسان لابن حبان :" قد سبقني إلى البدء بإصدار الكتاب العالم الجليل المحدث الأستاذ أحمد محمد شاكر , من بلغ في معرفة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم رواية ودراية مبلغا لم يجاره به أحد في هذا العصر . ويعد رائد نشر نصوص الحديث النبوي في هذا القرن , وتحقيقها على هذا النحو , الذي تابعه عليه غير واحد من المتخصصين بالحديث الشريف ".

عقيدة أحمد شاكر:"

هي عقيدة السلف الصالح الذين يصفون الله تعالى بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير تأويل ولا تكييف ولا تعطيل [23].

قال أحمد شاكر رحمه الله تعالى :

" عقد القاضي أبو بكر بن العربي في شرحه هنا فصلا طويلا في الكلام على النزول , واختار أن يتأوله بما رآه . وللعلماء في ذلك أبحاث طويلة , ومناح من النظر مختلفة .

ونحن نذهب إلى ما وسع سلفنا الصالح رضي الله عنهم , من السكوت عن التأويل , ونؤمن بماورد في الكتاب والسنة الصحيحة على طريق الإجمال , وننزه الله سبحانه عن الكيف والشبه بخلقه , ونقول ما قال البيهقي : وأسلمها الإيمان بلا كيف ,والسكوت عن المراد , إلا أن يرد ذلك عن الصادق فيصار إليه ". نقله عنه الحافظ في الفتح[24] .

وقال البيهقي أيضا في السنن (ج 3 ص 3) : كان سفيان الثوري وشعبة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وشريك وأبو عوانة لا يحدون ولا يشبهون ولا يمثلون يروون الحديث ولا يقولون كيف ؟ وإذا سئلوا أجابوا بالأثر . (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا محمد أحمد بن عبد الله المزني يقول حديث النزول قد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجوه صحيحة وورد في التنزيل ما يصدقه وهو قوله تعالى**(وجاء ربك والملك صفا صفا)**- سورة الفجر آية

---

[21]- نقل هذا الكلام من الشريط المسجل

[22]- نقلت هاتين الشهادتين من الصبح السافر ص 48

[23]- انظر تحقيقاته لكتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب .

[24]- ج 4 ص 132 شرح الحديث 1077

22 - والنزول والمجئ صفتان منفيتان عن الله تعالى من طريق الحركة والانتقال من حال إلى حال بل هما صفتان من صفات الله تعالى بلا تشبيه جل الله تعالى عما تقول المعطلة لصفاته والمشبهة بها علوا كبيرا .

قلت وكان أبو سليمان الخطابي رحمه الله يقول إنما ينكر هذا وما أشبهه من الحديث من يقيس الأمور في ذلك بما يشاهده من النزول الذي هو تدلي من أعلى إلى أسفل وانتقال من فوق إلى تحت وهذه صفة الأجسام والأشباح فأما نزول من لا تستولي عليه صفات الأجسام فإن هذه المعاني غير متوهمة فيه وإنما هو خبر عن قدرته ورأفته بعباده وعطفه عليهم واستجابته دعاءهم ومغفرته لهم يفعل ما يشاء لا يتوجه على صفاته كيفية ولا على أفعاله كمية سبحانه ليس كمثله شئ وهو السميع البصير"[25]

-روى الترمذي في جامعه (بعد الحديث 54) عن الزهري قال :"إنما كره المنديل بعد الوضوء لأن الوضوء يوزن ",

قال أحمد شاكر :" هذا تعليل غير صحيح . فإن ميزان الأعمال يوم القيامة ليس كموازين الدنيا , ولا هو مما يدخل تحت الحس في هذه الحياة . وإنما هي أمور من الغيب الذي نؤمن به كما ورد "[26].

انتقاد عادات المجتمعات الإسلامية وخاصة مجتمع مصر:

انتقد أحمد شاكر المجتمع الإسلامي الذي حاد عن المنهاج النبوي القويم , وفشت فيه البدع والعادات وتقليد الغرب . نذكر من ذلك ما يلي , على وجه الاختصار:

-وضع الزهور على القبور :

قال أحمد شاكر :" قال الخطابي في معالم السنن (1 / 19 – 20) : ... والعامة في كثير من البلدان تفرش الخوص في قبور موتاهم , وأراهم ذهبوا إلى هذا , وليس لما تعاطوه من ذلك وجه " . وصدق الخطابي , وقد ازداد العامة إصرارا على هذا العمل الذي لا أصل له , وغلوا فيه , خصوصا في بلاد مصر , تقليدا للنصارى , حتى صاروا يضعون الزهور على القبور , ويتهادونها بينهم , فيضعها الناس على قبور أقاربهم ومعارفهم تحية لهم , ومجاملة للأحياء , وحتى صارت عادة شبيهة بالرسمية في المجاملات الدولية , فتجد الكبراء من المسلمين إذا نزلوا بلدة من بلاد أوربا ذهبوا

---

[25]- جامع الترمذي 2 / 308

[26]- جامع الترمذي 1 / 77

إلى قبور عظمائها , أو إلى قبر من يسمونه : الجندي المجهول , وضعوا عليها الزهور , وبعضهم يضع الزهور الصناعية التي لا نداوة فيها , تقليدا للإفرنج , واتباعاً لسنن من قبلهم , ولا ينكِر ذلك عليهم العلماء أشباه العامة, بل تراهم أنفسهم يضعون ذلك في قبور موتاهم , ولقد علمت أن أكثر الأوقاف التي تسمى أوقافاً خيرية : موقوف ريعها على الخوص والريحان الذي يوضع في القبور . وكل هذه بدع ومنكرات لا أصل لها في الدين , ولا مستند لها من الكتاب والسنة , ويجب على أهل العلم أن ينكروها , وأن يبطلوا هذه العادات ما استطاعوا "[27].

-أهل هذا العصر : يريدون أن يحكموا عقولهم في كل شأن من شؤون الدين :

قال أحمد شاكر ": ... وأمر الحائض بقضاء الصوم وترك أمرها بقضاء الصلاة إنما هو تعبد صرف , لا يتوقف على معرفة حكمته , فإن أدركناها فذاك , وإلا فالأمر على العين والرأس , وكذلك الشأن في جميع أمور الشريعة , لا كما يفعل الخوارج , ولا كما يفعل كثير من أهل هذا العصر : يريدون أن يحكموا عقولهم في كل شأن من شؤون الدين , فما قبلته قبلوه , وما عجزت عن فهمه وإدراكه أنكروه وأعرضوا عنه , وشاعت هذه الآراء المنكرة بين الناس , وخاصة بين المتعلمين منهم , حتى ليكاد أكثرهم يعرض عن كثير من العبادات , وينكر أكثر أحكام الشريعة في المعاملات , اتباعاً للهوى , ويزعمون أن هذا هو ما يسمونه روح التشريع أو حكمة التشريع . وإنه ليخشى على من يذهب هذا المذهب الرديء أن يخرج به من ساحة الإسلام المنيرة إلى ظلام الكفر والردة , والعياذ بالله من ذلك , ونسأله أن يعصمنا باتباع الكتاب والسنة والاهتداء بهديهما [28]".

مذهب أحمد شاكر: اتباع سنة الرسول صلى الله عليه وسلم :

مذهب أحمد شاكر هو مذهب أهل الحديث , يتمسك بالسنة النبوية ولا يحيد عنها . وهو القائل: " فلا عذر لأحد يعلم حديثا صحيحا أن يخالفه , لا تقليدا ولا اجتهادا , ولا استحسانا ولا استنباطا [29]..

لقد سلك مسلك أهل الحديث الذين يلتزمون الأخذ بكل ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من الحديث , ولذلك كان مذهبهم أقوى من مذاهب غيرهم , كما شهد بذلك المنصفون من كل مذهب منهم العلامة أبو الحسنات اللكنوي الحنفي القائل :

---

[27]- جامع الترمذي 1 / 103

[28] - جامع الترمذي 1 / 235

[29]- من مقدمة تحقيق جامع الترمذي ص 69 لأحمد شاكر.

" وكيف لا وهم ورثة النبي صلى الله عليه وسلم حقا . ونواب شرعه صدقا حشرنا الله في زمرتهم وأماتنا على حبهم وسيرتهم "

ورحم الله الإمام أحمد بن حنبل إذ قال :

دين النبي محمدأخبارنعم المطية للفتى آثار

لا ترغبن عن الحديث وأهله فالرأي ليل والحديث نهار

ولربما جهل الفتى أثر الهدى والشمس بازغة لها أنوار "[30].

ومن أمثلة ذلك وهي كثيرة :

ذكر ابن قيم الجوزية الفرق بين بول الصبي والصبية , والحكمة من غسل بول الصبية ورش بول الصبي , وعلق على ذلك أحمد شاكر قائلا :"وسواء أسلم لابن القيم هذا التعليل أو لم يسلم , وسواء أعرفنا الحكمة في الفرق بينهما أم لم نعرف , فإن الواجب على الفقيه أن يتبع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث وجده و لا يضرب له الأمثال [31]".

عدم تعصب شاكر لمذهب معين :

لا يتعصب أحمد شاكر لمذهب معين , فهو مع الدليل الشرعي , لأن العلم ما قال الله وما قال الرسول صلى الله عليه وسلم .قال في مقدمة الرسالة (ص 8) :" ومعاذ الله أن أرضى لنفسي خلة أنكرها على الناس , بل أبحث وأجد , وأتبع الدليل الصحيح حيثما وجد . وقد نشأت في طلب العلم وتفقهت على مذهب أبي حنيفة , ونلت شهادة العالمية من الأزهر الشريف حنفيا, ووليت القضاء منذ عشرين سنة أحكم كما يحكم إخواني بما أذن لنا في الحكم به من مذهب الحنفية . ولكني بجوار هذا بدأت دراسة السنة النبوية أثناء طلب العلم , من نحو ثلاثين سنة , فسمعت كثيرا , وقرأت كثيرا ,ودرست أخبار العلماء والأئمة , ونظرت في أقوالهم وأدلتهم , لم أتعصب لواحد منهم , ولم أحد عن سنن الحق فيما بدا لي , فإن أخطأت فكما يخطيء الرجل , وإن أصبت فكما يصيب

[30]- نقلا من تلخيص صفة الصلاة - 1 / 3 للشيخ الألباني.

[31] - جامع الترمذي 1 / 106

الرجل . أحترم رأيي ورأي غيري , وأحترم ما أعتقده حقا قبل كل شيء وفوق كل شيء .

كما أنه كان عفيف اللسان , لا يسب أحدا من العلماء , ولا ينقص منه . فاستمع إليه وهو ينتقد ابن العربي الذي كان يعادي الظاهرية :" ولا عبرة بما قال القاضي أبو بكر بن العربي عن داود الظاهري, فإن عداوته للظاهرية معروفة مشهورة , ولا يقبل مثل هذا عند أهل العلم [32]".

وفاته :

توفي أحمد شاكر صباح يوم السبت 26 ذي القعدة عام 1377 هجرية , الموافق 14 يونيه سنة 1958 .

رحم الله تعالى أبا الأشبال فقد كان بحق شبلا , بل أسدا من أسود الإسلام , فهو اسم على مسمى , فقد رسم لعلماء الإسلام طريقة البحث في التراث الإسلامي ,وكان بحق رائدا من رواد العلم في العصر الحديث , وكذا كانت مصر في جميع مجالات العلم .

[32] جامع الترمذي 1/ 188

فوائد من علم مصطلح الحديث

زيادة الثقة مقبولة :

"_ الثقة [33] إذا خالف غيره نظرنا في أمره "
(195 / 1)

- "الراوي الثقة إذا خيف من خطئه و تابعه غيره من الثقات تأيدت روايته وصحت ".
(20 / 1)

-" من حفظ حجة على من لم يحفظ ".
(99 / 1)

-" أما علي بن عبد العزيز فهو الحافظ أبو الحسن البغوي شيخ الحرم ومصنف المسند , عاش بضعا وتسعين سنة , ومات سنة 286 وهو ثقة حجة , وقال الدارقطني :" ثقة مأمون ". انظر تذكرة الحفاظ (2 / 178) ومثل هذا يقبل منه ما ينفرد بروايته , بل ينظر فيما يخالفه فيه غيره من الثقات , فلعله يكون أحفظ منهم وأرجح رواية ".
(137 – 136 / 1)

- " والزيادة من الثقة مقبولة "[34]

(483, 95 / 2)

أخذ الزيادات فرض لا يجوز تركه , لأن الزيادة حكم قائم بنفسه :

- " وقال ابن حزم (4 / 92):" وكان ما رواه أنس من رفع اليدين عند السجود زيادة على ما روى ابن عمر , والكل ثقة فيما روى وما شاهد . وكان ما رواه مالك بن الحويرث من رفع اليدين في كل ركوع ورفع من كل ركوع , وكل سجود ورفع من كل سجود: زائدا على كل ذلك

---

[33] - الثقة : هو العدل الضابط، وجمع أبو عمر بن الصلاح تلك الخصال فقال:-
" أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً ضابطاً لما يروي، وتفصيله أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة، متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدّث من حفظه، ضابطاً لكتابه إن حدّث من كتابه، وإن كان يحدث بالمعنى اشترط مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيل المعنى" . مقدمة ابن الصلاح ص 94.وانظر كذلك الشاذ والمنكر وزيادة الثقة - موازنة بين المتقدمين والمتأخرين (ص: 153 - 154)

[34] - " الراوي إذا كان ثقة وانفرد بالحديث من أصله كان مقبولاً، فكذلك افراده بالزيادة ".
النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 690)و الشاذ والمنكر وزيادة الثقة - موازنة بين المتقدمين والمتأخرين (ص: 195)

, والكل ثقات فيما رووه وما سمعوه, وأخذ الزيادات فرض لا يجوز تركه , لأن الزيادة حكم قائم بنفسه , رواه من علمه , ولا يضره سكوت من لم يروه عن روايته , كسائر الأحكام كلها ولا فرق ".

"وهذا الذي ذهب إليه ابن حزم ومن حكينا قولهم هو الحق والصواب الذي نأخذ به , وانظر تعليقنا على المحلى في المسألة كلها (4 / 87 – 95) "

(42 / 2)

- " والليث بن سعد ثقة حافظ حجة , لا نتردد في قبول زيادته وما انفرد به , فالحديث صحيح ".

(78 / 2)

متى نلجأ إلى الترجيح بين الروايات

" ... والخطأ لا يأمن منه إنسان , ولكن زيادة الثقة مقبولة , وإنما نلجأ إلى الترجيح بين الثقات إذا خالف بعضهم بعضا , أما إذا زاد أحدهم شيئا لم يروه الآخر , ولم يكن بين الروايتين تعارض : فلا موضع للترجيح , بل نقبل الزائد , إذ هو بمثابة حديث آخر رواه الثقة [35]."

(66 / 1)

---

[35] - نلجأ إلى الترجيح بين الثقات إذا خالف بعضهم بعضا
- قرائن قبول زيادة الثقة هي :
1 - قرينة الحفظ والضبط:
تقبل الزيادة إذا كان راويها أحفظ وأضبط ممن قصر عنها، سواء تكافأ العدد أم لا . وذهب قسم منهم إلى اشتراط التكافؤ في العدد، أمّا إذا زاد فالقول قول الأكثر إذا كانوا حفاظاً أثباتاً.
2 - قرينة العدد:
إذا تعارض وصل مع إرسال أو وقف مع رفع فالمرجح هو العدد وهذا ما يعبر عنه ابن حجر: "والعدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد " شريطة الحفظ والضبط.
وذهب قسم منهم إلى ترجيح الوصل والرفع مطلقاً وإليه ذهب النووي وغيره كما مر.
3 - قرينة اتحاد المجلس:
إذا اختلف في حديث بزيادة في المتن أو السند يلاحظ مجلس التحديث فإن كان واحداً ردت الزيادة لقرينة العدد والضبط، وإن كان متعدداً قبلت لاحتمال رواية الحديث مرتين على الوجهين. وممن قال به ابن نصر الصباغ كما نقله عنه الحافظ ابن حجر .
4 - قرينة الرواة :
فإذا زاد الثقة على أقرانه الثقات في حديث ما فإن سكت الباقون قبلت منه وإلاّ فإنها ترد، وإليه ذهب إمام الحرمين في البرهان .
فإذا رواه الثقة على الوجهين مرة بالزيادة ومرة دونها لم تقبل منه، واشترط بعضهم أن يصرح كونه سمعها على الوجهين حتى تقبل.
5 - وذهب بعضهم إلى قبولها إذا كانت الزيادة ممن لم يروها ناقصة .
6 - وذهب بعضهم إلى قبولها إذا لم يكن راويها مشتهراً برواية الزيادة في الوقائع .
7 - وذهب بعضهم إلى قبولها إذا لم تشتمل على حكم شرعي، ويفصل فيما إذا اشملته .
8 - وذهب بعضهم إلى قبولها إذا لم تغير الإعراب .
فهذه بعض القرائن التي اشترطها المتأخرون في قبول زيادة الراوي إذا كان ثقة ،[الشاذ والمنكر وزيادة الثقة - موازنة بين المتقدمين والمتأخرين (ص: 199)]للدكتور عبدالقادر بن مصطفى المحمدي ثم أضاف الدكتور :
وهذه القرائن قد لا تجد لها واقعاً ملموساً حقيقياً إلاّ على مسودات الأوراق، أمّا في القبول والتطبيق العملي فإن المتأخرين أسرفوا في قبول الأحاديث والزيادات تحت قاعدة: " زيادة الثقة مقبولة ".

زيادة الرفع من الثقة مقبولة :

_" القاعدة الصحيحة أن الرفع إذا كان من ثقة فإنه زيادة مقبولة [36], ولا يعلل المرفوع بالموقوف , إلا أن يكون الرفع ممن لا تقبل زيادته ".

(250 / 1)

" فهذا الثقة الحافظ الحجة إذا وصل حديثا أرسله غيره , كان وصله زيادة من ثقة يجب قبولها , فالحديث صحيح موصولا ".

(68 / 2)

_ " إذا رفع ثقة حديثا ووقفه آخر , أو فعلهما شخص واحد في وقتين : ترجح الرافع لأنه أتى بزيادة , ويجوز أن يسمع الرجل حديثا فيفتي به في وقت ويرفعه في وقت آخر . وهذا أولى من تغليط الراوي "[37]

(54 / 1)

من صيغ الحديث المرفوع [38]:

*** قول الصحابي " من السنة كذا " يعتبر من المرفوع:**

" والصحيح عند علماء الحديث أن قول الصحابي :" من السنة كذا " من المرفوع "

(95 / 2 , 272 / 1)

*** قول الصحابي :" من فعل كذا فقد عصى الرسول صلى الله عليه وسلم يعتبر من الحديث المرفوع :**

وكم من أحاديث شاذة ومعللة، عللها المتقدمون، ثم خطأهم بعض المتأخرين وقبلوا تلك الأحاديث تحت هذا المسمى .
نفس المصدر (ص: 197 – 198) .
ثم أين هذه القرائن في قول الإمام النووي:" الرابع: إذا روى بعض الثقات الضابطين الحديث مرسلاً، وبعضهم متصلاً أو بعضهم موقوفاً، وبعضهم مرفوعاً، أو وصله هو أو رفعه سواء كان المخالف له مثله أو أكثر، لأن ذلك زيادة ثقة وهي مقبولة " .؟ التقريب بشرحه التدريب، السيوطي 1/ 184،

[36] - قال ابن حجر:" الراوي إذا كان ثقة وانفرد بالحديث من أصله كان مقبولاً، فكذلك افراده بالزيادة ".
[النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 690) من الشاذ والمنكر وزيادة الثقة - موازنة بين المتقدمين والمتأخرين (ص: 195)

[37] - قال الإمام النووي:" إذا روى بعض الثقات الضابطين الحديث مرسلاً، وبعضهم متصلاً أو بعضهم موقوفاً، وبعضهم مرفوعاً، أو وصله هو أو رفعه سواء كان المخالف له مثله أو أكثر، لأن ذلك زيادة ثقة وهي مقبولة " .؟ التقريب بشرحه التدريب، السيوطي 1/ 184،

[38] - الْمَرْفُوع وَهُوَ مَا أضيف إِلَى النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم خَاصَّة من قَول أَو فعل أَو تَقْرِير سَوَاء أَكَانَ مُتَّصِلا أَو مُنْقَطِعًا [المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص: 40)]

" وفي رواية شريك التي رواها أحمد (رقم 10946 ج 2 ص 537) فائدة جليلة , وهي التصريح برفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم , لأن قول الصحابي :" من فعل كذا فقد عصى الرسول صلى الله عليه وسلم "ونحو ذلك : مما اختلف في أنه مرفوع أو موقوف , والصحيح الراجح أنه مرفوع . انظر تدريب الراوي (ص 64) وشرحنا على ألفية السيوطي في المصطلح (ص 23) " .

(398 / 1)

*** قول الصحابي : كان يقال [39], يُحمل على الرفع .**

- عن عمرو بن الحارث بن المصطلق قال كان يقال*:" أشد الناس عذابا يوم القيامة اثنان امرأة عصت زوجها وإمام قوم وهم له كارهون ".

قال أحمد شاكر :"

- نقل الشارح - أي مباركفوري– (ج 1 ص 287) عن العراقي قال :"هذا كقول الصحابي : كنا نقول وكنا نفعل, فإن عمرو بن الحارث له صحبة , وهو أخو جويرية بنت الحارث إحدى أمهات المؤمنين ,وإذا حمل على الرفع فكأنه قال : قيل لنا , والقائل هو النبي صلى الله عليه وسلم". وانظر تدريب الراوي(ص 61- 65)

(192 / 2)

*** الموقوف [40] إذا كان لا يقال بالرأي يعتبر مرفوعا :**

" وهذا الحديث (رقم 218) : وقال مجاهد :" وسئل ابن عباس عن رجل يصوم النهار ويقوم الليل , لا يشهد جمعة ولا جماعة ؟ قال : هو في النار [41] " وإن كان موقوفا ظاهرا على ابن عباس إلا أنه مرفوع حكما , لأن مثل هذا مما لا يعلم بالرأي , وليس من القصص ينقل عن أهل

---

[39] - قول الصحابي كنا نقول أو نفعل كذا. إن لم يضفه إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم فهو موقوف، وإن أضافه فالصحيح أنه مرفوع. وقال الإمام الإسماعيلي: موقوف. والصواب الأول، وكذا قوله: كنا لا نرى بأساً بكذا في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو وهو فينا، أو بين أظهرنا أو كانوا يقولون، أو يفعلون، أو لا يرون بأساً بكذا في حياته صلى الله عليه وسلم فكله مرفوع، ومن المرفوع قول المغيرة: كان أصحاب رسول الله يقرعون بابه بالأظافير.[التقريب والتيسير للنووي (ص: 33)]

[40] - الموقوف : وهو المروي عن الصحابة قولاً لهم أو فعلاً أو نحوه ؛ متصلاً كان أو منقطعاً، ويستعمل في غيرهم مقيداً، فيقال: وقفه فلان على الزهري ونحوه [التقريب والتيسير للنووي (ص: 33)]

[41] - أورده الترمذي في جامعه معلقا تحت رقم 218 وقال :" " ومعنى الحديث أن لا يشهد الجماعة والجمعة رغبة عنها واستخفافا بحقها وتهاونا بها ".
ضعيف الإسناد [ضعيف سنن الترمذي (ص: 26) رقم 162]

الكتاب وغيرهم , ولا يجزم ابن عباس في رجل يصوم النهار ويقوم الليل بأنه في النار – إلا عن خبر عنده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , إن شاء الله تعالى " .

(424 /1)

تعريف الشاذ :

ليس الشاذ ما انفرد به الثقة , إنما الشاذ أن يخالف الراوي غيره ممن هو أحفظ منه أو أوثق [42].

(442 / 2)

الانفراد وحده ليس بعلة ؛ والغرابة لا تنافي الصحة :

-" وأما زعم التعليل بالتفرد [43] فإنه غير صواب , لأن العبرة في ذلك بمخالفة الراوي غيره من الرواة , ممن يكون مثله أو أوثق منه , وهناك ينظر في الجمع أو الترجيح وأما الانفراد وحده فليس بعلة "

(191 / 1)

---

[42] - الحديث الشاذ هو الحديث الذي خالف راويه الثقة أو الصدوق رواية من هو أولى منه سواء كان ذلك بالحفظ أو بالعدد ، ولم يمكن الجمع بين الحديثين بوجه من وجوه الجمع المعروفة .

لذلك فإن المحدثين بعد الفراغ من دراسة الإسناد ومعرفة أنه متصل وأن كل راو في الاسناد متصف بالعدالة وتمام الضبط فإنهم لا يكتفون بذلك بل يتجهون إلى دراسة المتن ونقده.

فيبحث العلماء:

- هل لهذا المتن معارض من القرآن الكريم أو السنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أم لا ؟
فإذا لم يجدوا معارضا قبلوه وعملوا به وأطلقوا على هذا النوع من الحديث الحديث المحكم أو محكم الحديث
- أما إذا وجدوا للمتن معارضا من الكتاب أو السنة الثابتة فإنهم يبحثون عن وجه للجمع بين النصين المتعارضين
فإن أمكن الجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع المعروفة صار الحديث مقبولا ويعملون به .
ويطلقون على هذا النوع من الحديث مختلف الحديث .

- أما إذا لم يمكن الجمع بين النصين فإنهم يبحثون عن التاريخ الذي قيل فيه كل نص فإن أمكن الوقوف على التاريخ ومعرفة المتقدم من المتأخر ؛ صار المتأخر ناسخا للمتقدم.

- أما إذا لم يمكن الوقوف على التاريخ فإنهم يصيرون إلى الترجيح.

فإذا أمكن الترجيح بين النصين قبل الراجح وعمل به وترك المرجوح ، ويقال للراجح المحفوظ وللمرجوح الشاذ.
- أما إذا لم يمكن الترجيح بين النصين توقفوا في قبول النصين المتعارضين فليس العمل بأحد النصين بأولى من الآخر ؛ ولأنه يستحيل أن يصدر الكلام المتعارض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[43] -الفرد لغة :هو الوتر، وهو الواحد، مأخوذ من التفرد. واصطلاحًا" :ما تفرد به شخص عن عالم من العلماء "
وقال الشيخ ابن عثيمين: "الفرد هو أن ينفرد الراوي بالحديث، يعني يروي الحديث رجل فرد .[شرح البيقونية ص 113]

- " قال القاضي أبو بكر بن العربي :" إذا انفرد الحافظ بزيادة فهي مسألة من أصول الفقه , والصحيح قبولها ووجوب العمل بها , كما بيناه هنالك ". وانظر تفصيل القول في ذلك في اختصار علوم الحديث لابن كثير , وشرحنا عليه (ص 55 – 58) . وإنما استغرب الترمذي هذا الحديث لزيادة خالد هذا الحرف , والغرابة لا تنافي الصحة كما هو معروف في علم المصطلح .

وقد قال الترمذي في كتاب العلل من هذا الكتاب(2 / 340 , طبعة بولاق) :" ورب حديث إنما يستغرب لزيادة تكون في الحديث . وإنما تصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه ".فهذا وجه صنعه هنا " .

(43 / 1)

شعبة بن الحجاج :

* " فقد كان شعبة أعلم الناس في عصره بالرجال وأحوالهم حتى لقد قالوا عنه : إنه لا يروي إلا عن ثقة , وفي التهذيب عن عبد الله بن أحمد عن أبيه قال :" كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن , يعني في الرجال وبصره بالحديث وتثبته و تنقيته للرجال " . وفيه عن تاريخ ابن أبي خيثمة :" قال شعبة : ما رويت عن رجل حديثا إلا أتيته أكثر من مرة , والذي رويت عنه عشرة أتيته عشر مرار "

فمثل هذا في تحريه وتوثقه في شيوخه لا يظن به أن يجهل اسم شيخه الذي روى عنه وأتاه أكثر من مرة كما يقول . نعم قد يخطئ في شيء من رجال الإسناد ممن فوق شيخه , أما في شيخه نفسه فلا"

(70 / 1)

* " كان شعبة لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم " .

(94 / 1)

* حنظلة السدوسي صدوق , وقد روى عنه شعبة , وهو لا يروي إلا عن ثقة .

(348 / 1)

* أقُول : وروى عنه أيضا شعبة وهو لا يروي إلا عن ثقة .

(296 – 294 / 2)

* شعبة إمام الجرح والتعديل :

قال أحمد شاكر :" نقل الذهبي في الميزان عن شعبة أنه قال :" كان يزيد بن أبي زياد رفاعا " . ونقل عنه أيضا أنه قال :" ما أبالي إذا كتبت عن يزيد بن أبي زياد أن لا أكتب عن أحد ". وهذا نهاية التوثيق من شعبة , وهو إمام الجرح والتعديل والثقة إذا خالف غيره نظرنا في أمره ".

(195 / 1)

أهل بلد الرجل أعرف به :

" أهل بلد الرجل أعرف به وأعلم , والذي ظهر لي بالتتبع أن كثيرا من علماء الجرح والتعديل من أهل المشرق كانوا أحيانا يخطئون في أحوال الرواة والعلماء من أهل المغرب : مصر وما يليها إلى الغرب ".

(76 / 1)

راوي الحديث أعلم بالمراد به :

" راوي الحديث أعلم بالمراد به , وما فسره به هو المتبادر إلى الفهم , لأنه لا يقال في الرباعية مثلا إنها مثنى ".

(300 / 2)

تشدد البخاري في الرواية :

" والبخاري يتشدد في شرطه في الرواية , ويشترط اللقي , وسائر المحدثين يخالفونه ويكتفون بالمعاصرة إذا كان الراوي ثقة وبريئا من التدليس ".

(79 / 1)

- " والبخاري شرطه في الرواية معروف , وهو شرط شديد , خالفه فيه أكثر أهل العلم [44] ".

(136 / 1)

البخاري رقيق العبارة في الجرح :

[44]- يشترط البخاري في الراوي : اللقاء والمعاصرة ويشترط مسلم وغيره فقط المعاصرة .

" كان البخاري رقيق العبارة فيما يجرح به الرواة , وأقسى ما يقول في الراوي :" منكر الحديث" . وقد نقل ابن القطان عن البخاري قال :" كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه " نقله الذهبي في الميزان (1 / 5 في ترجمة أبان بن جبلة)"

(1 / 71)

تعريف الحديث الغريب [45]:

الحديث الغريب هو الذي يتفرد به أحد الرواة .

(1/88)

لا منافاة بين الغرابة والصحة :

قال الترمذي في شأن حديث أبي هريرة رقم 43 في الوضوء مرتين مرتين :"هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن ثوبان عن عبد الله بن الفضل . وهو إسناد حسن صحيح ".

قال أحمد شاكر :" كتب العلامة الشيخ أحمد الرفاعي بخطه بحاشية نسخته عند قوله " حسن غريب " ما نصه : " ما هنا متعلق بالحديث , وما بعده بالإسناد , ولا يلزم من غرابة الحديث غرابة الإسناد ولا عكسه . وإيضاحه في مصطلح الحديث ".

وهذا غير جيد , لأن المتن معروف من غير هذا الإسناد , وإنما الغرابة في الإسناد حيث انفرد به ابن ثوبان , ثم صحح الترمذي الإسناد نفسه , ولا منافاة بين الغرابة والصحة ".

(1 / 62 – 63)

الترمذي يقدم الوصف الغالب على الحديث :

قال أحمد شاكر :{غريب حسن}" هكذا في ع , وفي سائر النسخ " حسن غريب " .

وقال الشارح(أي مباركفوري) :" حسن غريب : كذا في النسخ الموجودة بتقديم لفظ حسن على لفظ غريب . وقال العراقي : جرت عادة المصنف أن يقدم الوصف بالحسن على الغرابة , وقدم هنا غريب على حسن , والظاهر أنه يقدم الوصف الغالب على الحديث , فإن غلب عليه الحسن قدمه , وإن غلبت عليه الغرابة قدمها . انتهى , كذا في قوت المغتذي . فيظهر من كلام

---

[45] - الغريب: وهُو ما يتفرَّد بروايَتِهِ شخصٌ واحِدٌ في أيِّ موضعٍ وَقَعَ التفردُ بِهِ مِنَ السَّنَدِ.[نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: 54)]

" الغريب، والعزيز: إذا انفرد عن الزهري وشبهه، ممن يجمع حديثه رجل بحديث سمي غريبا؛ فإن انفرد اثنان أو ثلاثة سمي عزيزا؛ فإن رواه جماعة سمي مشهورا، ويدخل في الغريب ما انفرد راو بروايته أو بزيادة في متنه أو إسناده، ولا يدخل فيه أفراد البلدان وينقسم إلى صحيح وغيره وهو الغالب، وإلى غريب متنا وإسنادا كما لو انفرد بمتنه واحد، وغريب إسنادا كحديث روى متنه جماعة من الصحابة انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر، وفيه يقول الترمذي: غريب من هذا الوجه، ولا يوجد غريب متنا لا إسنادا إلا إذا اشتهر الفرد؛ فرواه عن المنفرد كثيرون صار غريبا مشهورا، غريبا متنا لا إسنادا بالنسبة إلى أحد طرفيه كحديث «إنما الأعمال بالنيات»" .[تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (2/ 633)]

العراقي هذا أيضا أنه كان في النسخة الموجودة عنده : غريب حسن , بتقديم لفظ غريب على حسن ". ولذلك رجحنا هنا ما في ع , لموافقته نسخة الحافظ العراقي .

(296 / 2)

ابن مسعود أولى بالاتباع من ابن عمر :

- قال علي بن المديني :" إذا اجتمع ابن مسعود وابن عمر واختلفا فابن مسعود أولى أن يتبع ".[46]

(128 / 1)

هل كل عاصم ضعيف ؟ [47]:

قال المروزي :" قلت لأحمد : إن يحيى بن معين يقول :كل عاصم في الدنيا ضعيف ؟ قال : ما أعلم في عاصم بن علي (بن عاصم الواسطي) إلا خيرا , كان حديثه صحيحا "

(137 / 1)

---

[46] - قال علي بن المديني ليحيى بن معين :" وإذا اجتمع ابن مسعود وابن عمر واختلفا ؛ فابن مسعود أولى أن يتبع ". فقال أحمد بن حنبل :"نعم ".[سنن الدارقطني 273/1 والسنن الكبرى للبيهقي 214/1 ومختصر الخلافيات ج1 ص 145 المؤلف أحمد بن فرح الإشبيلي]

[47] - جاء في [شرح علل الترمذي (2/ 875 - 876) لابن رجب الحنبلي ت 795 هج]

"- قال إسماعيل بن علية: من كان اسمه عاصماً ففي حفظه شيء، ذكره ابن عدي في كتابه.

- وحكى المروذي عن يحيى بن معين، قال: كل عاصم في الدنيا ضعيف، ولم يوافق أحمد على ذلك، فإن عاصم بن سليمان الأحول عنده ثقة، وذكر له أن ابن معين تكلم فيه، فعجب.

وعاصم بن بهدلة ثقة، إلا أن في حفظه اضطراباً.

وعاصم بن عمر بن قتادة ثقة أيضاً متفق على حديثه كعاصم الأحول.

وعاصم بن كليب ثقة، وقد وثقه ابن معين أيضاً.

(وعاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر: ثقة متفق على حديثه، وممن وثقه ابن معين - أيضاً) .

وأما عاصم بن عمر بن الخطاب فأجل من أن يقال فيه ثقة.

وفوق هؤلاء من اسمه عاصم من الصحابة، وهم جماعة، ولم يرد ابن معين دخولهم في كلامه قطعاً..."

الجهالة [48]

- المجهول الذي لا يدرى من هو, ولا يعرف أبوه , ولا بلده ثم روى خبرا واحدا خالف فيه الكتاب والسنة والإجماع والقياس ؛ استحق مجانبة ما رواه .

(148 / 1)

*** المجهول إذا روى عنه الحفاظ فهو معروف :**

ثعلبة بن عباد العبدي هذا لم يرو عنه إلا الأسود بن قيس , وذكره ابن المديني في المجهولين الذين روى عنهم الأسود بن قيس , وعن ذلك قال ابن حزم وابن القطان وغيرهما أنه مجهول . وقد ذكره ابن حبان في الثقات وصحح الترمذي وابن حبان والحاكم حديثه [49] وهذا توثيق له كاف في معرفته .

(451 / 2)

*** جهالة الصحابي لا تضر :**

" قال حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم " وهذه رواية متصلة , لأن جهالة الصحابي لا تضر ."

" وهو متصل على مذهب الجماعة في عدالة الصحابة , وأن جهالة أسمائهم لا تضر "

---

[48] - المجهول في لغة العرب يطلق على معان، منها:كل شيء غير معلوم الحقيقة، أو غير معلوم الوصف على وجه الدقة، أو في معرفته تردد أو تشكك (مقاييس اللغة العربية 499/1 ؛ المعجم الوسيط 144/1

أنواع الجهالة : 1- مجهول العين هو "كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد."

2- مجهول الحال: هو من روى عنه أكثر من راو، لكنه لم تعرف عدالته ولا خبرت سيرته، كما لم يُعلم شيء عن مروياته،

3- "المستور: هو مجهول العدالة الباطنة، ومعروف العدالة الظاهرة."

على أن بعض العلماء لا يفرقون بين المستور ومجهول الحال

وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم، قيد ذلك الخطيب البغدادي وتابعه ابن الصلاح،

[49]- رقم الحديث عند الترمذي 562 وعند ابن حبان2912,2913 , 2918 وعند الحاكم 1176 و1188.

(372-371 / 1)

*** لا يلتفت إلى كثرة الرواة في نفي جهالة الحال :**

قال أحمد شاكر :" قال الشيخ ابن دقيق العيد في الإمام : ومن العجب كون ابن القطان لم يكتف بتصحيح الترمذي في معرفة حال عمرو بن بجدان مع تفرده بالحديث , وهو قد نقل كلامه : هذا حديث حسن صحيح ! وأي فرق بين أن يقول : هو ثقة , أو يصحح له حديثا انفرد به ؟ ! وإن كان توقف عن ذلك لكونه لم يرو عنه إلا أبو قلابة , فليس هذا بمقتضى مذهبه , فإنه لا يلتفت إلى كثرة الرواة في نفي جهالة الحال , فكذلك لا يوجب جهالة الحال بانفراد راو واحد عنه بعد وجود ما يقتضي تعديله , وهو تصحيح الترمذي "

وهذا الذي حققه ابن دقيق العيد بديع ممتع .وهو الصواب المطابق لهذا الفن .

(216 / 1)

*** ارتفاع جهالة الحال بكثرة الرواة الثقات :**

" نقل صاحب عون المعبود (1 / 123) عن البدر المنير الإجابة عن قول من ضعفها (أي أم بسة مسة) بجهالة حالها وعينها فقال :" لا نسلم جهالة عينها ,وجهالة حالها مرتفعة , فإنه روى عنها جماعة : كثير بن زياد والحكم بن عتيبة وزيد بن علي بن الحسين , ورواه محمد بن عبيد الله العرزمي عن الحسن عن مسة أيضاً , فهؤلاء رووا عنها , وقد أثنى على حديثها البخاري , وصحح الحاكم إسناده , فأقل أحواله أن يكون حسناً ".

(258 / 1)

*** الجهالة ترتفع برواية ثقة واحد :**

" قال ابن سعد في الطبقات (ج 5 ص 185) :" عمارة بن أكيمة الليثي من كنانة من أنفسهم ويكنى أبا الوليد , توفي سنة 101 وهو ابن 79 سنة , روى عن أبي هريرة وروى عنه الزهري حديثا واحدا , ومنهم من لا يحتج به , يقول : هو شيخ مجهول ".

ولكن يظهر أنه كان معروفا في عصر التابعين و سمع منه كبارهم , فقد روى أبو داود هذا الحديث من طريق سفيان عن الزهري قال : " سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب ".ولذلك قال يحيى بن معين :" كفاك قول الزهري : سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب ".وقال ابن عبد البر :" إصغاء سعيد بن المسيب إلى حديثه دليل على جلالته ".

ووثقه أيضا يحيى بن سعيد وابن حبان وغيرهما , فمن زعم جهالته فقوله مردود , ومالك الحجة في رجال المدينة وأحاديثهم ".

. (120 / 2)

رواية الزهري عن أبي الأحوص توثيق له رغم جهالته :

" أبو ألأحوص " لم يعرف اسمه [50], وهو مولى بني ليث , وقيل مولى بني غفار . لم يرو عنه إلا الزهري وحده , وذكره ابن حبان في الثقات . وضعفه ابن معين بالجهالة . ورد عليه ابن عبد البر فقال :" قد تناقض ابن معين في هذا , فإنه سئل عن ابن أكيمة , وقيل له : لم يرو عنه غير ابن شهاب , فقال : يكفيه قول ابن شهاب حدثني ابن أكيمة . فيلزمه مثل هذا في أبي الأحوص . وأخرج حديثه ابن خزيمة وابن حبان في صحاحهم " . كذا في التهذيب .

الأزدي غير ثقة لا يقبل انفراده بالجرح :

" قول الأزدي " منكر الحديث " لا يقبل منه انفراده بالجرح لأنه غير ثقة " .

(169 / 1)

ليس في النساء من اتهمت ولا تركت :

" قال الذهبي في آخر الميزان :" فصل في النسوة المجهولات , وما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركوها " كأنه يذهب إلى أن الجهالة بهن تجعلهن من المستورات المقبولات إذا روى عنهن ثقة ".[51]

(138 / 1)

---

[50] -(ومن عرفت عينه وعدالته وجهل اسمه) ، ونسبه (احتج به) ، وفي الصحيحين من ذلك كثير، كقولهم: ابن فلان أو والد فلان، وقد جزم بذلك الخطيب في " الكفاية "، ونقله، عن القاضي أبي بكر الباقلاني، وعلله بأن الجهل باسمه لا يخل بالعلم بعدالته.
ومثله بحديث ثمامة بن حزن القشيري: سألت عائشة، عن النبيذ فقالت: هذه خادم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لجارية حبشية، فسلها، الحديث.[تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (1/ 379)]

[51] - يقبل تعديل العبد والمرأة العارفين، ومن عرفت عينه وعدالته وجهل اسمه احتج به.
وإذا قال: أخبرني فلان أو فلان، وهما عدلان احتج به فإن جهل عدالة أحدهما أو قال: فلان أو غيره لم يحتج به.
... قال: الذهبي في " الميزان ": ما علمت في النساء من اتهمت، ولا من تركوها، وجميع من ضعف منهن إنما هو للجهالة.[تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (1/ 379)]

أحاديث أهل البصرة عن معمر :

" أحاديث أهل البصرة عن معمر يقع فيها الوهم ".

(184 / 1)

رواية أهل الشام عن زهير بن محمد التميمي مناكير :

" نقل في التهذيب عن الأثرم عن أحمد بن حنبل :" في رواية الشاميين عن زهير : يروون عنه مناكير , ثم قال : أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة , عبد الرحمن بن مهدي , وأبي عامر , وأما أحاديث أبي حفص ذاك التنيسي عنه فتلك بواطيل موضوعة أو نحو هذا , فأما بواطيل فقد قاله ".

(91 / 2)

متى لا يحمل الحديثان على التناقض :

" الحديثان إذا أمكن استعمالهما لم يجز أن يحملا على التناقض "

(203 / 1)

المعاصرة كافية لاتصال الإسناد :

- "خِلاس بن عمرو تابعي ثقة , اختلفوا في سماعه من أبي هريرة , وهو معاصر له بكل حال , وهو كاف في اتصال الإسناد كما هو معروف "

(244 / 1)

مالك أعرف الناس بأهل المدينة :

" مالك أعرف الناس بأهل المدينة , وأشدهم احتياطا في الرواية عنهم ".

(266 / 1)

- قال الحاكم :"مالك بن أنس الحَكم في حديث المدنيين , وقد احتج به في الموطأ , وهو من النوع الذي قدمت ذكره : أن الصحابي إذا لم يكن له راويان لم يخرجا له "[52]

(426 / 1)

-" مالك الحجة في رجال المدينة وأحاديثهم ". (120 / 2)

- [52]- أي البخاري ومسلم في صحيحيهما .

الراوي أعرف بحديث أهله من غيره :

" وأكثر ما نرى في الرواة أن الراوي أعرف بحديث أهله من غيره ".
(12 / 2)

تهمة التشيع لا تؤثر في حفظ الراوي

- " محمد بن فضيل ثقة حافظ , قال ابن المديني :" كان ثقة ثبتا في الحديث " ولم يطعن فيه أحد إلا برميه بالتشيع , وليست هذه التهمة مما يؤثر في حفظه وتثبته " .
- عن أبي حاتم قال : سألت أبا زرعة عنه (أي عن حكيم بن جبير) ؟ فقال : في رأيه شيء , قلت : ما محله ؟ قال : الصدق إن شاء الله " . ورأيه الذي يشير إليه أبو زرعة : أنه كان شيعيا , وليس هذا سبباً للجرح إذا كان الراوي من أهل الصدق ".

(294 / 1)

الإرجاء ليس بضعف :

وأيوب بن عائذ , لم أر من ضعفه , وإنما قالوا :" كان يرى الإرجاء " . وليس هذا بضعف , وقد وثقه ابن معين وابن المبارك وابن المديني والبخاري وأبو داود والنسائي وغيرهم .

(514/ 2)

سماع الحسن البصري من سمرة بن جندب :

" في سماع الحسن من سمرة خلاف طويل قديم , والصحيح أنه سمع منه , كما رجحه ابن المديني والبخاري والترمذي والحاكم وغيرهم . قال الحاكم في المستدرك بعد رواية حديث عن الحسن عن سمرة :" وحديث سمرة لا يتوهم متوهم أن الحسن لم يسمع من سمرة , فإنه قد سمع منه ". وانظر تفصيل الكلام في ذلك في التهذيب في ترجمة الحسن (2 / 263 – 270)ونصب الراية (1 / 46 – 48) "

(343 / 1)

الرواة يختصرون في الروايات :

" والرواة يختصرون في الروايات , وبعضهم يذكر ما لا يذكر الآخر , ولا نضرب بعضها ببعض "

(365 / 1)

توثيق المنذري كاف:

" توثيق الحافظ المنذري لرجال إسناده يكفي في تصحيح الحديث أو تحسينه ".

(436 / 1)

تعريف المستملي :

" المستملي هو الذي يسمع الناس قراءة الشيخ عنه إسماعهم الحديث , إذا كثر الجمع وعسر عليهم سماع صوت الشيخ أو القاريء على الشيخ ".

(4 / 2)

الترمذي قد يحسن الحديث مع ضعف إسناده للشواهد :

" قال الشارح :" فإن قلت : قد اعترف الترمذي بعدم اتصال حديث فاطمة [53] فكيف قال : حديث فاطمة حديث حسن ؟ قلت : الظاهر نه حسنه لشواهده , وقد بينا في المقدمة أن الترمذي قد يحسن الحديث مع ضعف الإسناد للشواهد ".

(128 / 2)

الحديث يتعدد بتعدد الصحابي :

" قد جعلنا لرواية معدان عن أبي الدرداء رقما جديدا لأنه حديث آخر إذ الحديث يتعدد بتعدد الصحابي كما هو معروف في المصطلح , وإن كان الإسناد واحدا"

(231 / 2)

---

[53]- رقمه 314.

الخلاف في نسخ الترمذي قديم :

*- الزيادة [أي صحيح] لم تذكر في م , وإثباتها هو الصواب. فقد نقل المجد بن تيمية عن الترمذي تصحيحه , نيل الأوطار (ج 3 ص 25) وكذلك نقل ابن القيم في زاد المعاد وغيرهما , ويظهر أن الخلاف قديم في ذلك في نسخ الترمذي , لأن المنذري نقل عنه التحسين فقط , (عون المعبود ج 1 ص 488) وقال :" قال النووي في شرح مسلم : إسناده على شرط الشيخين , وقال في رياض الصالحين : إسناده صحيح . وقال زكرياء الأنصاري في فتح العلام : إسناده على شرط الشيخين ". وهو كما قالا .

(281 / 2)

الحديث المرسل[54] يكون شاهدا للمسند :

" ... ثم ماذا يضر في إسناد الحديث أن يرسله الثوري أو ابن عيينه , إذا كان مرويا بأسانيد أخرى صحاح موصولة , المفهوم في مثل هذا أن يكون المرسل شاهدا للمسند ومؤيدا له ".

(133 / 2)

تعصب الجزجاني على أصحاب علي معروف :

وقد طعن الجوزجاني في عاصم(بن ضمرة) طعنا شديدا وأنكر عليه هذا الحديث , فقال :" فيالعباد الله , أما كان ينبغي لأحد من الصحابة وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم يحكي هذه الركعات ؟".

ورد عليه الحافظ في التهذيب فقال :" تعصب الجوزجاني على أصحاب علي معروف , ولا إنكار على عاصم فيما روى . هذه عائشة تقول لسائلها عن شئ من أحوال النبي

---

54 - المرسل: اتفق علماء الطوائف على أن قول التابعي الكبير قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كذا وفعله يسمى مرسلا، فإن انقطع قبل التابعي واحد أو أكثر قال الحاكم وغيره من المحدثين: لا يسمى مرسلا بل يختص المرسل بالتابعي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فإن سقط قبله واحد فهو منقطع، وإن كان أكثر فمعضل ومنقطع، والمشهور في الفقه والأصول، أن الكل مرسل وبه قطع الخطيب. وهذا اختلاف في الاصطلاح والعبارة، وأما قول الزهري وغيره من صغار التابعين: قال النبي - صلى الله عليه وسلم - فالمشهور عند من خصه بالتابعي أنه مرسل كالكبير. وقيل: ليس بمرسل بل منقطع
وإذا قال: فلان، عن رجل، عن فلان. فقال الحاكم: منقطع ليس مرسلا، وقال غيره مرسل.[تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (1/ 219)]

صلى الله عليه وسلم : سل عليا فليس بعجب أن يروي الصحابي شيئا يرويه غيره من الصحابة بخلافه ولا سيما في التطوع".

(495 / 2)

توثيق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم:

-"عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي ثقة , ومن ضعفه قد أخطأ . وكان عبد الرحمن هذا من كبار الرجال : شجاعة وقوة يقين , نقل ياقوت الحموي في معجم البلدان عنه (1 / 304 –305) قال :" كنت أطلب العلم مع أبي جعفر أمير المؤمنين قبل الخلافة , فأدخلني يوما منزله , فقدم إلي طعاما ومريقة من حبوب , ليس فيها لحم , ثم قدم إلي زبيبا ثم قال:يا جارية عندك حلواء ؟ قالت : لا , قال : ولا التمر ؟ قالت : ولا التمر . فاستلقى ثم قرأ هذه الآية (عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم في الأرض فينظر كيف تعملون)[الأعراف 129] . قال : فلما ولي المنصور الخلافة أرسل إلي , فقدمت عليه , فدخلت والربيع قائم على رأسه فاستدناني وقال : يا عبد الرحمن ! بلغني أنك كنت تفد إلى بني أمية ؟ قلت : أجل . قال : فكيف رأيت سلطاني من سلطانهم ؟ وكيف ما مررت به من أعمالنا حتى وصلت إلينا ؟ قال : فقلت : يا أمير المؤمنين ! رأيت أعمالا سيئة , وظلما فاشيا , , ووالله– يا أمير المؤمنين – ما رأيت في سلطانهم شيئا من الجور والظلم إلا ورأيته في سلطانك ,وكنت ظننته لبعد البلاد منك , فجعلت كلما دنوت كان الأمر أعظم , أتذكر – يا أمير المؤمنين – يوم أدخلتني منزلك فقدمت إلي طعاما ومريقة من حبوب لم يكن فيها لحم ثم قدمت زبيبا ثم قلت يا جارية عندك حلواء ؟ قالت : لا . قلت : ولا التمر ؟ قالت : ولا التمر .فاستلقيت , ثم تلوت (عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم في الأرض فينظر كيف تعملون) فقد والله أهلك عدوك , واستخلفك في الأرض , ما تعمل ؟ ! قال : فنكس رأسه طويلا , ثم رفع رأسه إلي , وقال : كيف لي بالرجال ؟ قلت : أليس عمر بن عبد العزيز كان يقول : إن الوالي بمنزلة السوق : يجلب إليها ما ينفق فيها , فإن كان برا أتوا إليه ببرهم , وإن كان فاجرا أتوه بفجورهم !!. فأطرق طويلا , فأومأ إلي الربيع : أن اخرج , فخرجت وما عدت إليه ".

(385 - 384 / 1)

رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أصح الأسانيد :

" تضعيف رواية عمرو بن شعيب قول مرجوح , وإليك ما قلته في ذلك في شرحي على ألفية السيوطي (ص 246 – 248): عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص يروي كثيرا عن أبيه عن جده , والمراد بجده هنا هو عبد الله بن عمرو , وهو في الحقيقة جد أبيه شعيب .

وقد اختلف كثيرا في الاحتجاج برواية عمرو عن أبيه عن جده . أما عمرو فإنه ثقة من غير خلاف , لكن أعل بعضهم روايته عن أبيه عن جده بأن الظاهر أن المراد جد عمرو , وهو محمد بن عبد الله بن عمرو , فتكون أحاديثه مرسلة , ولذلك ذهب الدارقطني إلى التفصيل , ففرق بين أن يفصح بجده أنه عبد الله , فيحتج به , أولا يفصح , فلا يحتج به , وكذلك إن قال : " عن أبيه عن جده سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم " أو نحو هذا , مما يدل على أن المراد الصحابي فيحتج به , وإلا فلا .

وذهب ابن حبان إلى تفصيل آخر : فإن استوعب ذكر آبائه في الرواية احتج به , وإن اقتصر على قوله " عن أبيه عن جده "لم يحتج به .وقد أخرج في صحيحه حديثا واحدا هكذا :" عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن محمد بن عبد الله بن عمرو عن أبيه مرفوعا :" ألا أحدثكم بأحبكم إلي وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة " ...الحديث , قال الحافظ العلائي :" ما جاء فيه التصريح برواية محمد عن أبيه في السند فهو شاذ نادر ".

وقال ابن حبان في الاحتجاج لرأيه في رد رواية عمرو عن أبيه عن جده :" إن أراد جده عبد الله , فشعيب لم يلقه , فيكون منقطعا , وإن أراد محمدا فلا صحبة له , فيكون مرسلا ".

قال الذهبي في الميزان :" هذا لاشيء لأن شعيبا ثبت سماعه من عبد الله , وهو الذي رباه حتى قيل : إن محمدا مات في حياة أبيه عبد الله وكفل شعيبا جده عبد الله , فإذا قال : عن أبيه عن جده : فإنما يريد بالضمير في جده أنه عائد إلى شعيب ... وصح أيضا أن شعيبا سمع من معاوية , وقد مات معاوية قبل عبد الله بن عمرو بسنوات , فلا ينكر له السماع من جده , سيما وهو الذي رباه وكفله ".

والتحقيق أن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أصح الأسانيد , كما قلنا آنفا , قال البخاري :" رأيت أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه وأبا عبيد وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده , ما تركه أحد من المسلمين . قال البخاري : من الناس بعدهم ؟! ".

وروى الحسن بن سفيان عن إسحاق بن راهويه قال :" إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر ".

قال النووي :" وهذا التشبيه نهاية في الجلالة من مثل إسحاق ". وقال أيضا :" إن الاحتجاج به هو الصحيح المختار الذي عليه المحققون من أهل الحديث , وهم أهل هذا الفن , وعنهم يؤخذ ".

وانظر تفصيل الكلام في هذا في التهذيب (ج 8 ص 48 – 55) و الميزان (ج 2 ص 289 – 291) والتدريب (ص 221) ونصب الراية (ج 1 ص 32 من طبعة الهند , و ص 58 – 59 من طبعة مصر) .

هذا ما قلته هناك , وأقول هنا زيادة في البيان : إنا نرى كثيرا من الفقهاء وعلماء الحديث يحتجون بحديث عمرو بن شعيب إذا كان حديثه حجة لهم , ويردون حديثه أو يعللونه بالإرسال , وبأنه صحيفة غير سماع , إذا كان حجة عليهم , كما نقل البيهقي في السنن الكبرى (ج 4 ص 135) عن الشافعي أنه رد على بعض من يصنع هذا من الفقهاء :" إن كان حديث عمرو يكون حجة , فالذي روى حجة عليه في غير حكم , وإن كان حديث عمرو غير حجة , فالحجة بغير حجة جهل "!!.

هذا مع أن الشافعي كان " كالمتوقف في روايات عمرو بن شعيب إذا لم ينضم إليها ما يؤكدها " كما نقله عنه البيهقي (ج 6 ص 221) ولكن الشافعي لم يصنع كهؤلاء , فلم يختلف قوله في ذلك , وإن كنا نخالفه في التوقف فيه , ونجزم بصحة حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده , إذا كان الإسناد صحيحا إلى عمرو .

وأما غيره : فترى الدارقطني يذكر حديثا في سننه (ص 362) ويعلله بقوله :" إن عمرو بن شعيب لم يخبر فيه بسماع أبيه من جده عبد الله بن عمرو " مع أنه يروي قبل ذلك (ص 310) بإسناده عن عبيد الله بن عمر " عن عمرو بن شعيب عن أبيه : أن رجلا أتى عبد الله بن عمرو يسأله عن محرم وقع بامرأة ؟ فأشار إلى عبد الله بن عمر , فقال : اذهب إلى ذلك فاسأله . قال شعيب : فلم يعرفه الرجل , فذهبت معه , فسال ابن عمر , فقال : بطل حجك . قال : فقال الرجل : أفأقعد ؟ قال : بل تخرج مع الناس وتصنع ما يصنعون , فإذا أدركت قابلا فحج وأهد . فرجع إلى عبد الله بن عمرو فأخبره , ثم قال له : اذهب إلى ابن عباس فاسأله , , قال شعيب : فذهبت معه فسأله , فقال له مثل ما قال عبد الله بن عمر , فرجع إلى عبد الله بن عمرو , فأخبره بما قال ابن عباس , ثم قال : ما تقول أنت ؟ قال : أقول مثل ما قالا ".

وهذا صحيح صريح في سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو وأنه كان يجالسه ويجالس الصحابة في عصره .

وروى الدارقطني أيضا :" حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن علي الوراق قال : قلت لأحمد بن حنبل , عمرو بن شعيب سمع من أبيه شيئا ؟ قال : يقول : حدثني أبي .

قال : قلت : فأبوه سمع من عبد الله بن عمرو ؟

قال : نعم . أراه سمع منه . سمعت أبا بكر النسابوري يقول : هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص , وقد صح سماع عمرو بن شعيب من أبيه شعيب , وصح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو ".

ويروى أيضا عن محمد بن الحسين النقاش عن أحمد بن تميم قال :" قلت لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري : شعيب والد عمرو بن شعيب سمع من عبد الله بن عمرو ؟

قال : نعم .

قلت له : فعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده , يتكلم الناس فيه ؟

قال : رأيت علي بن المديني وأحمد بن حنبل والحميدي وإسحاق بن راهويه : يحتجون به .

قال : قلت فمن يتكلم فيه , يقول ماذا ؟

قال : يقولون : إن عمرو بن شعيب أكثر أو نحو هذا ".

والحاكم أبو عبد الله قد التزم في المستدرك تصحيح أحاديث عمرو . ومما قال في ذلك (ج 2 ص 65) :" قد أكثرت في هذا الكتاب الحجج في تصحيح روايات عمرو بن شعيب إذا كان الراوي عنه ثقة ,وكنت أطلب الحجة الظاهرة في سماع شعيب بن محمد عن عبد الله بن عمرو , فلم أصل إليها إلا هذا الوقت ".

ثم روى عن الدارقطني القصة التي نقلناها في سؤال الرجل بحضرة شعيب ثم قال :" هذا حديث رواته ثقات حفاظ , وهو كالأخذ باليد في صحة سماع شعيب بن محمد عن جده عبد الله بن عمرو ". ووافقه الذهبي على ذلك .

وروى أيضا (ج 2 ص 47) عن الدارقطني ما رواه عن أبي بكر النيسابوري .

وحكى في (ج 1 ص 197) قول من أعل روايته بأن شعيبا لم يسمع من جده , ثم قال :" سمعت الأستاذ أبا الوليد يقول : سمعت الحسن بن سفيان يقول : سمعت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقول : إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر ".والحنظلي هو إسحاق بن راهويه .

وممن جزم بصحة حديثه أيضا أبو عمر بن عبد البر , فقد ذكر في كتاب التقصي لحديث الموطأ (ص 254 – 255) حديث مالك : أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وسلف . ثم قال :" هذا الحديث معروف مشهور من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم . وهو حديث صحيح , لا يختلف أهل العلم في قبوله والعمل به ...وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مقبول عند أكثر أهل العلم بالنقل ".ثم بإسناده عن علي بن المديني قال : " هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص , سمع من أبيه , وسمع أبوه من عبد الله بن عمرو بن العاص "

وكذلك قال البيهقي في السنن الكبرى (ج 7 ص 397) :" وسماع شعيب بن محمد بن عبد الله صحيح من جده عبد الله , لكن يجب أن يكون الإسناد على عمرو صحيحا ".

ومما يؤكد الجزم بسماعه منه , وأن المراد بقولهم في الإسناد " عن جده " هو الصحابي عبد الله بن عمرو , ما رواه البيهقي في السنن الكبرى (ج 5 ص 92 – 93) :" عن عمرو بن شعيب عن أبيه قال : كنت أطوف مع أبي عبد الله بن عمرو بن العاص " . فهذا يشير إلى صحة ما نقلنا عن الذهبي : أن والد شعيب تركه صغيرا ورباه جده عبد الله بن عمرو , ولذلك يسميه هنا أباه , إذ هو أبوه الأعلى , وهو الذي رباه .

فوائد من علم الأصول :

السنة الخاصة برسول الله صلى الله عليه وسلم [55]

(أي سنة خاصة برسول الله صلى الله عليه وسلم لا تثبت إلا بدليل صريح)

(142 / 1)

متى يدل الفعل على الوجوب

- الفعل لا يدل على الوجوب إلا أن يفعله ويأمر الناس بفعله أو ينص على أن هذا الفعل (ناقض للوضوء) [56]

---

[55] -أفعال خاصة به صلى الله عليه وسلم، ثابتة بدليل، كالجمع بين تسع نسوة وهذا يحرم التأسي به.

[56] - **دلالة الأمر:**

" انتهى الأصوليُّون إلى أن صيغةَ الأمر تدلُّ على طلب الفعل، لكن هذا ليس دائمًا؛ فهي ترِد لغيره؛ كالتهديد والإنذار، والتمنِّي والتهكُّم، كما أنها عندما تكون للطلب تتفاوتُ دلالتُها عليه بين الوجوبِ والنَّدب والإرشاد.

فكثيرًا ما يرِد الأمر مقترنًا بما يدل عليه من حُكم شرعي، فأوامر الوجوب تقترن بالوعد على الفعل، والوعيد على الترك، فيما إذا قيل : (أوجبت عليكم كذا) ، أو(فرضت عليكم كذا) ، وأنتم معاقَبون على تركه، فكل ذلك يدلُّ على الوجوب.

وقد يرِدُ الأمر بصيغة غير صيغة الأمر المعروفة في اللغة: (افعل)؛ وذلك كقوله تعالى :﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾]البقرة: 183]، وقوله سبحانه :﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ ﴾]البقرة: 216]، وقد يرِدُ بصيغة الوصية؛ كقوله تعالى :﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي

(145 / 1)

"الحديث القولي يرجح على الحديث الفعلي [57]"

(58 2)

المثبت مقدم على النافي [58]

(252 / 2)

العلاقة بين الخاص و العام :

" الخاص حاكم على العام ومقيد له "[59].

أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ ﴾]النساء: 11]، أو بصيغة: (يأمر)؛ كقوله تعالى :﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾]النساء: 58]، وقد يردُ الطلب لازمًا بأسلوب خبري يقصد به الطلب؛ كما في قوله تعالى :﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾]البقرة: 228]، ومثله قوله تعالى :﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾]البقرة: 233]، فكأنه قال: لِيُرضع الوالدات أولادهن، (وهذا أبلغُ من عكسه؛ لأن الناطق بالخبر - مريدًا به الأمر - كأنه نزَّل المأمورَ به منزلةَ الواقع .[انظر الإبهاج على المنهاج 2 ص63 .وموقع موضوع الإكتروني .

[57] - إذا وقع تعارض بين السنة القولية والسنة الفعلية فالسنة القولية أقوى :" العلماء يقررون في مثل هذه الحالة أن السنة القولية هي المقدمة؛ لأن الفعل لا عموم له فيحتمل الخصوصية، وأما بالنسبة للقول فيعم، فيحتمل أن النبي -عليه الصلاة والسلام- أمر بشيء أو نهى عن شيء وفعل خلافه، فحينئذٍ يكون فعله خاصًا به إن لم نستطع أن نوفق بين القول والفعل بأن يُحمل القول على الكراهة أو الاستحباب ويكون الفعل صارفًا له، ففعله -عليه الصلاة والسلام- فيما يخالف قوله يكون صارفًا للأمر من الوجوب إلى الاستحباب، أو من التحريم إلى الكراهية، فإما أن يحمل على هذا إذا أمكن إذا كان فيه أمر أو نهي أو يقال: إن هذا خاص به -عليه الصلاة والسلام-، فجاء النهي عن استقبال القبلة ببول أو غائط ثم قال ابن عمر -رضي الله عنهما-: «**ارتقيت فوق ظهر بيت حفصة لبعض حاجتي، فرأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقضي حاجته مستدبر القبلة، مستقبل الشأم**» [البخاري: 148]، فاختلف العلماء في التوفيق بين النهي عن الاستقبال والاستدبار مع فعله -عليه الصلاة والسلام-، فنمهم من قال: إن هذا ناسخ؛ لأنه متأخر، ومنهم من حمله على أنه في البنيان ويكون النهي في الفضاء، ومنهم من قال: إن هذا خاص به -عليه الصلاة والسلام-، لكن في تقديري أن هذا لا وجه له؛ لأن تعظيم القبلة تعظيم لشعائر الله، والنبي -عليه الصلاة والسلام- أولى به؛ لأنه كمال، وكل كمال يطلب من الأمة فالنبي -عليه الصلاة والسلام- أولى به، فحمله على ما في البنيان دون الصحاري أوجه، ومن ذلكم النهي عن الشرب قائمًا وثبت عنه -عليه الصلاة والسلام- أنه شرب قائمًا، فمن العلماء من يقول: إنه ناسخ للنهي، ومنهم من يقول: إنه صارف للنهي من التحريم إلى الكراهية، إلى غير ذلك من الأدلة الكثيرة في هذا الباب ".[برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثمانون 1433/5/6ه ؛ رقم الفتوى 5678]

[58] - " ورجح في جمع الجوامع تبعًا لابن الحاجب أن المثبِت مقدم على النافي مطلقًا، لاشتماله على زيادة علم ".[تيسير الوصول إلى منهاج الأصول (6/ 248)]لابن إمام الكاملية (ت 874)

(126 / 2)

" الخاص مقدم على العام ولا ينافيه " [60].

(133 / 2)

تغليب فضل الله تعالى

" ويؤيد ذلك قاعدة تغليب فضل الله تعالى وقبول عذر من له عذر".

(210 / 2)

الحديث حجة على أقوال العلماء

الحديث حجة على أقوال العلماء , وليست أقوالهم حجة على الحديث "

(210 / 2)

حمل المشترك [61]على جميع معانيه :

" وقال الشوكاني (ج 2 ص 67 -68) عن العراقي أنه يحتمل أن يراد به سدل الشعر . ثم قال ": ولا مانع من حمل الحديث على جميع هذه المعاني , إن كان السدل مشتركا بينها , وحمل المشترك على جميع معانيه هو المذهب القوي [62] ".

والظاهر ما قاله الشوكاني .

(217 / 2)

---

[59] - وإن كان أحدهما عاماً والآخر خاصاً فيخص العام بالخاص، كتخصيص حديث الصحيحين« فيما سقت السماء العشر » بحديثهما « ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة » .

[60] - " إذا ورد لفظان أحدهما عام والآخر خاص وهما كالمتنافيين نظرنا فإن كانا مقترنين مثل أن يقول: اقتلوا الكفار، ولا تقتلوا اليهود، أو يقول: زكوا البقر ولا تزكوا العوامل. فإن الخاص مقدم على العام ومخصص له، وبه قال عامة الفقهاء والمتكلمين". التمهيد في أصول الفقه (2/ 148)لأبي الخطاب الكَلْوَذاني (ت 510).

[61] - " اللفظ المشترك هو اللفظ الموضوع لحقيقتين مختلفتين أو أكثر وضعا أولا من حيث هما كذلك " المحصول للرازي (1/ 261)]

[62] - " يجوز حصول اللفظ المشترك في كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وأله وسلم والدليل على جوازه وقوعه . وهو في قوله تعالى والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ؛ وفي قوله تعالى والليل إذا عسعس فانه مشترك بين الاقبال والادبار"

- " اللفظ المشترك يفيد أن المراد هذا أو ذاك " [المحصول للرازي (1/ 282) ؛ 356/1]

رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام لا تثبت الأحكام [63]:

"رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام حق[64] , ولكن لا تثبت بها الأحكام ."

(82 / 2)

---

[63] - " من الأمور المتقررة لدى العلماء أن الأحكام والأوامر والنواهي لا تؤخذ عن طريق الرؤى والمنامات، وأن من رأى النبي - صلى الله عليه وسلم- في منامه يأمره بفعل أو ينهاه ؛ فعليه أن يعرض ذلك على شريعته فما وافقها فهو حق، وما خالفها فالخلل من الرائي، قال الإمام القرافي في الفروق : "إخباره صلى الله عليه وسلم في اليقظة مقدم على الخبر في النوم لتطرق الاحتمال للرائي بالغلط .... فلو قال له عن حلال: إنه حرام، أو عن حرام: إنه حلال، أو عن حكم من أحكام الشريعة، قدمنا ما ثبت في اليقظة على ما رأى في النوم" [ينظر: الفروق4/245- 246

وقال في الآداب الشرعية: "قال أبو زكريا النووي: نُقل الاتفاق على أنه لا يُغير بسبب ما يراه النائم ما تقرر في الشرع... ولا يجوز إثبات حكم شرعي به...." [الآداب الشرعية (447/3

وقال العلّامة المُعلّمي - رحمه الله - : "اتفق أهل العلم على أنّ الرؤيا لا تصلح للحجة، وإنما هي تبشير وتنبيه،وتصلح للاستئناس بها إذا وافقت حُجّة شرعية صحيحة " التنكيل (242/2)

وبهذا يتبين ضلال أهل البدع والصوفية الذين يزعمون أنهم رأوا النبي -صلى الله عليه وسلم- وأنه أمرهم ونهاهم بأمور تخالف الشريعة أو لم تثبت في الشريعة، لأن الرؤى لا يُعول عليها في إثبات الأحكام الشرعية".

منقول من بحث للدكتور محمد بن عبدالله القناص جزاه الله خيرا .

[64] - وذلك لحديث أبي هريرة – رضي الله عنه – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي".[أخرجه البخاري (110) ومسلم (2266)] لكن العلماء يشترطون لهذه الرؤية معرفة صفات النبي صلى الله عليه وسلم .

قال القرافي : " قَالَ الْعُلَمَاءُ: إنَّمَا تَصِحُّ رُؤْيَةُ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ :

أَحَدُهُمَا صَحَابِيٌّ رَآهُ فَعَلِمَ صِفَتَهُ فَانْطَبَعَ فِي نَفْسِهِ مِثَالُهُ فَإِذَا رَآهُ جَزَمَ بِأَنَّهُ رَأَى مِثَالَهُ الْمَعْصُومَ مِنْ الشَّيْطَانِ فَيَنْتَفِي عِنْدَ اللُّبْسِ وَالشَّكِّ فِي رُؤْيَتِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - .

وَثَانِيهِمَا: رَجُلٌ تَكَرَّرَ عَلَيْهِ سَمَاعُ صِفَاتِهِ الْمَنْقُولَةِ فِي الْكُتُبِ حَتَّى انْطَبَعَتْ فِي نَفْسِهِ صِفَتُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَمِثَالُهُ الْمَعْصُومُ كَمَا حَصَلَ ذَلِكَ لِمَنْ رَآهُ ؛ فَإِذَا رَآهُ جَزَمَ بِرُؤْيَةِ مِثَالِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كَمَا يَجْزِمُ بِهِ مَنْ رَآهُ فَيَنْتَفِي عَنْهُ اللُّبْسُ وَالشَّكُّ فِي رُؤْيَتِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ – وَأَمَّا غَيْرُ هَذَيْنِ فَلَا يَحْصُلُ لَهُ الْجَزْمُ بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ رَآهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِمِثَالِهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ تَخْيِيلِ الشَّيْطَانِ، وَلَا يُفِيدُ قَوْلُ الْمَرْئِيِّ لِمَنْ يَرَاهُ : أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَلَا قَوْلُ مَنْ يَحْضُرُ مَعَهُ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَكْذِبُ لِنَفْسِهِ وَيَكْذِبُ لِغَيْرِهِ فَلَا يَحْصُلُ الْجَزْمُ ".[انظر (الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ)من كتاب الفروق للقرافي = أنوار البروق في أنواء الفروق (4/ 244)]

الزيادة في صيغة الصلاة الإبراهيمية بدعة [65]:

وقد أنكر القاضي أبو بكر بن العربي في العارضة هذه الزيادة من وجه آخر فقال (2 / 271) :" إنا لا نرى أن نشرك في هذه الخصيصة أحدا منا مع محمد صلى الله عليه وسلم . بل نقف بالخبر حيث وقف , ونقول منه ما عُرف , ونرتبط بما اتفق عليه دون ما اختلف ".

---

[65] ـما حكم زيادة لفظة سيدنا في التشهد ؟

سئل الحافظ ابن حجر عن حكم زيادة لفظة: (سيدنا) في الصلوات الإبراهيمية، أو في التشهد ؟ فأجاب :" اتباع الألفاظ المأثورة أرجح، ولا يقال: لعله ترك ذلك تواضعاً منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كما لم يكن يقول عند ذكره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " صلى الله عليه وسلم "، وأمته مندوبة إلى أن تقول ذلك كلما ذكر! لأنا نقول: لو كان ذلك راجحاً؛ لجاء عن الصحابة ثم عن التابعين، ولم نقف في شيء من الآثار عن أحد من الصحابة ولا التابعين لهم قال ذلك؛ مع كثرة ما ورد عنهم من ذلك.(نقلا من أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم (3/ 939 - 938).

و قال الإمام النووي في " الروضة " (265/1) : " وأكمل الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " اللهم! صلِّ على محمد ... " إلى آخر وفق النوع الثالث المتقدم، فلم يذكر فيه (السيادة) !}

وأفضل صيغة في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم هي الصيغة الإبراهيمية قال ابن السبكي في " طبقات الشافعية " (96/1) :

" سمعت أبي رحمه الله يقول : أحسن ما صُلي على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذه الكيفية، ومن أتى بها؛ فقد صلى على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيقين، وكان له الجزاء الوارد في حديث الصلاة بيقين، وكل من جاء بلفظ غيرها؛ فهو من إتيانه بالصلاة المطلوبة في شك؛ لأنهم قالوا: كيف نصلي عليك؟ قال: " قولوا : [اللهم! صلِّ على محمد ... "] كذا....ثم قال : فالحاصل أن الله تعالى يصلي على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة مماثلة لصلاته على إبراهيم عليه الصلاة والسلام وآله، وكلما دعا عبد؛ فلا تنحصر الصلوات عليه من ربه التي كل منها بقدر ما حصل لإبراهيم وآله؛ إذ لا ينحصر عدد من صلى عليه بهذه الصلاة . وكان رحمه الله لا يفتر لسانه عن الإتيان بهذه الصلاة " .

قال الشيخ الألباني : " فَلْيَعْتبِر بكلام السبكي هذا أولئك الذين يضيعون على أنفسهم هذه الأجور والفضائل بإعراضهم عن الصلوات الإبراهيمية - إلا في الصلاة -، ويتمسكون بصلوات بدعية ما أنزل الله بها من سلطان؛ كصلاة الفاتح لِمَا أُغلق، والصلاة النارية ، والصلاة الطِّلَّسْمِيَّة المتضمنّة لفكرة وحدة الوجود، وصلاة ابن مشيش، وغيرها كثير. ولا يخلو أكثرها من شرك وإضلال، وقد تولى بيان ذلك الأستاذ الفاضل عبد الرحمن الوكيل في مجلة " الهدي النبوي " في أجزاء هذه السنة (67 هـ) ، تحت عنوان (طواغيت) ؛ فليراجعها من شاء التمسك بهديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإن مثل هذه الأبحاث قلما كُتب مثلها. فجزى الله جامعها خير الجزاء".[أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم (3/ 947)]

وقال أيضا :" مسألة : حذار حذار من أن يلتفت أحد إلى ما ذكره ابن أبي زيد ؛ فيزيد في الصلاة على النبي عليه السلام : وارحم محمدا , فإنها قريب من بدعة , لأن النبي عليه السلام علم الصلاة بالوحي , فالزيادة فيها استقصار له , واستدراك عليه , ولا يجوز أن يزاد على النبي عليه السلام حرف , بل إنه يجوز أن يترحم على النبي صلى الله عليه وسلم في كل وقت ".

(353 / 2)

وجوب اتباع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" وسواء أسلم لابن القيم هذا التعليل أو لم يسلم , وسواء أعرفنا الحكمة في الفرق بينهما[66] أم لم نعرف , فإن الواجب على الفقيه أن يتبع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث وجده و لا يضرب له الأمثال "[67].

(106 -104 / 1)

---

[66]- بين بول الصبي وبول الجارية .

[67] - قال تعالى {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} [الحشر: 7].

وقال كذلك { فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [النور: 63]

منجزات المؤلف

- تحقيق مخطوط الكوكب الدري المستخرج من كلام النبي صلى الله عليه وسلم للأقليشي (ت 459)ج 1؛2؛3؛و4 . تحت إشراف د . فاروق حمادة .(نشر في موقع صيد الفوائد)
- تخريج الأحاديث الواردة في مقررالتربية الإسلامية السنة الثالثة ثانوي .
- تحقيق الأحاديث الواردة في سورتي النساء والمائدة من تفسير القرطبي قصد نيل شهادة الدكتوراة , تحت إشراف د . محمد السفياني ,
- آداب السفر للإمام النووي (ت 676) (نشر في موقع صيد الفوائد).
- الدر المتناثر من فوائد أحمد شاكر (ت 1958) . (نشر في موقع صيد الفوائد).
- معجم الدعاء المطلق المختار في سائر الليل والنهار – (نشر في موقع صيد الفوائد).
- التوضيح والتبيان لما يحبه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ولما لا يحبان .(نشر في موقع صيد الفوائد).
- تمام المنة في توضيح مكفرات الذنوب من الكتاب والسنة (نشر في موقع صيد الفوائد)
- أحب الكلام إلى الله . (نشر في موقع صيد الفوائد) .
- ازهد في الدنيا يحبك الله . (نشر في موقع صيد الفوائد) .
- محبة الرسول صلى الله عليه وسلم وما تقتضيه (نشر في موقع صيد الفوائد) .
- الله يحب القيام بالفرائض والإكثار من النوافل (نشر في صيد الفوائد]
- أكثر أبو هريرة وأقل أبو بكر (نشر في صيد الفوائد)
- مواقف خالدة للصحابة رضي الله عنهم (نشر في صيد الفوائد)
- هؤلاء يصلي عليهم الله ورسوله (نشر بموقع صيد الفوائد)
- هؤلاء يلعنهم الله ورسوله (نشر بموقع صيد الفوائد)
- هؤلاء لا خوف عليهم ولا هم يحزنون (نشر بموقع صيد الفوائد)
- تحقيق كتاب (أنوار الآثار بفضل الصلاة على النبي المختار) للأقليشي (نشره موقع صيد الفوائد)
- الفاء السببية في القرآن الكريم مع الإعراب والتفسير (نشر في صيد الفوائد)
- مكانة النبي محمد الأمين صلى الله عليه وسلم في العالمين (نشر في صيد الفوائد)

- الله عفو يحب العفو (نشر في صيد الفوائد)
- التحذير الجلل من الاغترار بالعمل (لم ينشر بعد)
- هؤلاء تبرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم (نشر في موقع صيد الفوائد)
- هؤلاء عفا عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (نشر في موقع صيد الفوائد)

الفهرسة

مقدمة : 2

صفحات من حياة أحمد شاكر 4

اسمه : 4

مولده : 4

أسرته : 4

شيوخه: 5

ثقافته : 5

مؤلفاته : 6

في الحديث والمصطلح : 6

في التفسير والتجويد : 7

في الفقه والأصول : 7

في اللغة والأدب : 8

في التوحيد : 8

في التراجم : 9

شاكر يرد على العلماء الكبار " 9

أحمد شاكر رائد مدرسة تحقيق النصوص : 10

اجتهادات شاكر : 10

ثناء العلماء على شاكر: 10

عقيدة أحمد شاكر:" 11

انتقاد عادات المجتمعات الإسلامية وخاصة مجتمع مصر: 12

مذهب أحمد شاكر: اتباع سنة الرسول صلى الله عليه وسلم : 13

عدم تعصب شاكر لمذهب معين : 14

وفاته : 15

فوائد من علم مصطلح الحديث 16

زيادة الثقة مقبولة : 16

أخذ الزيادات فرض لا يجوز تركه , لأن الزيادة حكم قائم بنفسه : 16

متى نلجأ إلى الترجيح بين الروايات 17

زيادة الرفع من الثقة مقبولة : 18

من صيغ الحديث المرفوع : 18

* قول الصحابي " من السنة كذا " يعتبر من المرفوع: 18

* قول الصحابي :" من فعل كذا فقد عصى الرسول صلى الله عليه وسلم يعتبر من الحديث المرفوع : 18

* قول الصحابي : كان يقال , يُحمل على الرفع 19

* الموقوف إذا كان لا يقال بالرأي يعتبر مرفوعا :.....19
تعريف الشاذ :.....20
الانفراد وحده ليس بعلة ؛ والغرابة لا تنافي الصحة :.....20
شعبة بن الحجاج :.....21
أهل بلد الرجل أعرف به :.....22
راوي الحديث أعلم بالمراد به :.....22
تشدد البخاري في الرواية :.....22
البخاري رقيق العبارة في الجرح :.....22
تعريف الحديث الغريب :.....23
لا منافاة بين الغرابة والصحة :.....23
الترمذي يقدم الوصف الغالب على الحديث :.....23
ابن مسعود أولى بالاتباع من ابن عمر :.....24
هل كل عاصم ضعيف ؟ :.....24
الجهالة 25
* المجهول إذا روى عنه الحفاظ فهو معروف :.....25
* جهالة الصحابي لا تضر :.....25
* لا يلتفت إلى كثرة الرواة في نفي جهالة الحال :.....26
* ارتفاع جهالة الحال بكثرة الرواة الثقات :.....26
* الجهالة ترتفع برواية ثقة واحد :.....26
*رواية الزهري عن أبي الأحوص توثيق له رغم جهالته :.....27
الأزدي غير ثقة لا يقبل انفراده بالجرح :.....27
ليس في النساء من اتهمت ولا تركت :.....27
أحاديث أهل البصرة عن معمر :.....28
رواية أهل الشام عن زهير بن محمد التميمي مناكير :.....28
متى لا يحمل الحديثان على التناقض :.....28
المعاصرة كافية لاتصال الإسناد :.....28
مالك أعرف الناس بأهل المدينة :.....28
الراوي أعرف بحديث أهله من غيره :.....29
تهمة التشيع لا تؤثر في حفظ الراوي 29
الإرجاء ليس بضعف :.....29
سماع الحسن البصري من سمرة بن جندب :.....29
الرواة يختصرون في الروايات :.....29
توثيق المنذري كاف:.....30
تعريف المستملي :.....30

الترمذي قد يحسن الحديث مع ضعف إسناده للشواهد :.....30
الحديث يتعدد بتعدد الصحابي : 30
الخلاف في نسخ الترمذي قديم : 31
الحديث المرسل يكون شاهدا للمسند :.....31
تعصب الجزجاني على أصحاب علي معروف :.....31
توثيق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم: 32
رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أصح الأسانيد :.....32
فوائد من علم الأصول : 36
السنة الخاصة برسول الله صلى الله عليه وسلم 36
متى يدل الفعل على الوجوب 36
"الحديث القولي يرجح على الحديث الفعلي ".....37
المثبت مقدم على النافي 37
العلاقة بين الخاص و العام : 37
تغليب فضل الله تعالى.....38
الحديث حجة على أقوال العلماء.....38
حمل المشترك على جميع معانيه : 38
رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام لا تثبت الأحكام : 39
الزيادة في صيغة الصلاة الإبراهيمية بدعة : 40
وجوب اتباع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم :.....41